



الهيئة الوطنيّة
لشؤون المرأة اللبنانيّة
National Commission
for Lebanese Women



خطة العمل الوطنيّة لتطبيق القرار رقم 1325 الصادر عن مجلس الأمن للأمم المتحدة



UNITED NATIONS
LEBANON



المسار نحو مجتمع العدالة وعدم الاقصاء من
خلال برنامج عمل حول المرأة والسلام والأمن

2019-2022

قائمة المحتويات

3	1. لائحة الاختصارات
4	2. تمهيد
5	3. الخلفية
7	4. السياق الوطني
8	5. وضع حقوق المرأة في لبنان
10	6. إطار العمل الدولي لحقوق الإنسان
11	7. أطر العمل الوطنية القانونية والاستراتيجية
14	8. عملية تطوير خطة العمل الوطنية 1325
16	9. الأولويات الاستراتيجية
17	10. تنسيق وتنفيذ خطة العمل الوطنية والإبلاغ عنها
18	11. الرصد والتقييم
19	12. تحديد تكلفة خطة العمل الوطنية وميزانيتها
20	13. مصفوفة تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 المتعلق بالمرأة والسلام والأمن
56	المرفق 1: خطة العمل الوطنية رقم 1325 والاستراتيجيات الوطنية

1. لائحة الاختصارات

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة	CEDAW
منظمات المجتمع المدني	CSOs
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	ESCWA
العنف المبني على النوع الاجتماعي/ العنف الجنسي	GBV/SGBV
الأمن العام	GS
الهيئة العليا للإغاثة	HCR
قوى الأمن الداخلي	ISF
لجنة الحوار اللبناني-الفلسطيني	LPDC
للجنة الوزارية لتنفيذ ومراقبة الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف	MCIMPVE
وزارة التربية والتعليم العالي	MEHE
وزارة الدفاع الوطني اللبناني	MOD
وزارة المالية	MOF
وزارة الخارجية والمغتربين	MOFA
وزارة الداخلية والبلديات	MOIM
وزارة العدل	MOJ
وزارة العمل	MOL
وزارة الصحة العامة	MOPH
وزارة الشؤون الاجتماعية	MOSA
وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب	MSEEWAY
خطة العمل الوطنيّة	NAP
خطة العمل الوطنيّة لحقوق الإنسان	NAPHR
الهيئة الوطنيّة لشؤون المرأة اللبنانية	NCLW
اللجنة الوطنية لحقوق الانسان	NHRC
مفوضيّة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان	OHCHR
مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية	OMSAR
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	UNDP
صندوق الأمم المتحدة للسكان	UNFPA
مفوضيّة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	UNHCR
قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (يونيفيل)	UNIFIL
وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)	UNRWA
قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة	UNSCR
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)	UN Women
المرأة والسلام والأمن	WPS

2. تمهيد

إن قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة الرقم 1325 والصادر في العام 2000 أبرز الدور الذي للمرأة أن تلعبه في تحقيق شروط السلام والأمن في المجتمعات الإنسانية، فاعترف بأهليتها التامة للمشاركة أسوة بالرجل في بناء المجتمعات وفي قيادتها في المسار الإصلاحية توصلنا إلى حالات السلام والأمان.

لقد تضمن هذا القرار أربعة محاور شملت مواضيع حماية النساء من العنف ومن انتهاكات حقوقهن خلال النزاعات، والوقاية من حصول مثل هذه الانتهاكات واستفادتهن من الإغاثة والإنعاش في حال حصولها ومشاركتهن في عمليات بناء السلام والأمن والمساهمة في الحؤول دون نشوب النزاعات.

يحتضن هذا القرار الأممي بتأييد شامل ويتطلب وضعه موضع التنفيذ إلتزاماً من جانب الدول باتخاذ التدابير الكفيلة بتنفيذه. وقد كان لبنان الذي عانى من الآثار المأسوية للحروب على أراضيه، من بين الدول العربية الأوائل التي اهتمت بتطبيق هذا القرار. وفي العام 2017، كلفت رئاسة مجلس الوزراء، الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وهي الآلية الرئيسية المعنية بقضايا المرأة في لبنان، بوضع خطة عمل وطنية بهدف تطبيق هذا القرار.

ونظراً لتعدد الجهات الرسمية والمدنية المعنية بمتطلبات تنفيذ مضمون القرار، قامت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بتشكيل لجنة توجيهية لرسم خطة عمل وطنية لتطبيق القرار 1325 ضمت عدداً من الوزارات ومن منظمات المجتمع المدني، وفورت وكالات الأمم المتحدة الدعم التقني لهذه اللجنة.


وقد أتت الخطة الوطنية التي بين أيديكم، ثمرة لتعاون هذه الجهات مع مختلف الوزارات والإدارات والمنظمات الفاعلة لتحديد الأهداف التي ينبغي الوصول إليها في مدة أربع سنوات، كي يكون للبنان دوراً رائداً وفعالاً في تنفيذ هذا القرار.

إن من شأن العمل بهذه الخطة الوطنية التي تتبناها الحكومة اللبنانية، أن نتوصل في لبنان إلى مشاركة أكبر للمرأة في صناعة القرار على جميع المستويات السياسية والديبلوماسية والاقتصادية والأمنية والدفاعية. كما من شأنه أن يزيد من فرص نجاح الجهود التي تبذل لمنع نشوب النزاعات واحتوائها. والعمل بموجب هذه الخطة سوف يؤمن وقاية أكثر فعالية للحد من تعرض النساء والفتيات للعنف كما سيؤمن حمايتهن بشكل أفضل، وسوف يحسن شروط استفادتهن ومشاركتهن في أعمال الإغاثة والإنعاش.

إن وضع هذه الخطة موضع التنفيذ يتطلب تعاوناً بين جميع الجهات الفاعلة في المجتمع كما يتطلب إعادة النظر في التشريعات والسياسات التي لا تزال تميز ضد الفتيات والنساء أو تلك التي تعيق تمتعهن بالفرص التي تتوفر للفتيان وللرجال.

خلاصةً، إن هدفنا جميعاً هو بناء مجتمع متوازن تتعاون فيه النساء والرجال لتوفير السلام والأمن ولتخطي مخاطر نشوب النزاعات. هذا ما نأمل أن نتوصل إليه بفضل تضافر جهودنا، حكومة ومؤسسات وأفراداً.

3. الخلفية



وَصَّحَ مجلس الأمن جدول أعمال المرأة والسلام والأمن (WPS) تضمّن تسعة قرارات رئيسة، أربعة منها تُعنى بالدور القيادي الذي تلعبه المرأة في مجال صنع السلام ومنع نشوب النزاعات (القرارات رقم 1325، ورقم 1889، ورقم 2122، ورقم 2242). أمّا القرارات الخمسة الأخرى فتتخصّر كلّها في الوقاية من العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، وكيفية التعامل معه (القرارات رقم 1820، ورقم 1888، ورقم 1960، رقم 2106، ورقم 2467).¹

وفي تشرين الأول العام 2000، تم اعتماد القرار رقم 1325 بشأن ضمان مشاركة المرأة وحمايتها، وتم بموجبه تحديد حقوقها في منع نشوب النزاعات، خاصة أثناء أعمال إعادة الإعمار والإعمار في مرحلة ما بعد هذه النزاعات. وقد لاقى هذا القرار صدىً واسعاً لا سيّما من حيث المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة، إذ وضع هذه المسائل ضمن إطار العمل الأوسع نطاقاً المرتبط بالسلام والأمن. ولقد صدر القرار رقم 1325 هذا إثر إعلان منهاج عمل بيجين، وتحديدًا الفصل المتعلّق بالمرأة والنزاعات المسلّحة. وتنصّ الفقرة 134 من إعلان بيجين على التالي:

” وفي عالم يتسم باستمرار عدم الاستقرار وبالعنف، ثمة حاجة ملحة إلى تنفيذ نهج تعاونية تجاه السلم والأمن. ووصول المرأة إلى هياكل السلطة ومشاركتها الكاملة فيها على قدم المساواة، ومشاركتها الكاملة في جميع الجهود التي تبذل من أجل منع النزاعات وتسويتها، كلّها أمور أساسية لصون وتعزيز السلام والأمن.²“

ويتم تطبيق القرار رقم 1325 وتنفيذه أوّلًا من خلال وضع خطة العمل الوطنية التي تساعد البلدان على تحديد الأولويات والموارد الوطنية والمسؤوليات، والالتزام بالعمل والتقيّد به.

1 لمحة عامة عن كلّ من القرارات يرجى الاطلاع على: <http://www.unwomen.org/-/media/headquarters/attachments/sections/library/publications/2017/wps-resolutions-poster-en.pdf?vs=4004> (الإنجليزية)
<http://www.unwomen.org/-/media/headquarters/attachments/sections/library/publications/2017/wps-resolutions-poster-ar.pdf?vs=3904> (العربية)

2 إعلان ومنهاج عمل بيجين (1995) الفقرة 134.

ويستند القرار إلى المبادئ الواردة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) وقرارات مجلس الأمن التالية: 1265 (1999)، 1296 (2000)، 1674 (2006)، 1894 (2009)، 1738 (2016)، التي تتعلق خاصة بحماية المدنيين في النزاعات المسلحة³، علماً أنّ هذه القرارات التسعة توجّهها أيضاً التوصية العامة رقم 30 المتعلقة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وهي تُعنى بوضع المرأة في سياق منع النزاعات وفي حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع (صدرت 2013).

تم صدور القرار رقم 1325 بهدف زيادة مشاركة المرأة في صنع القرار على كافة المستويات، وحماية حقوقها في النزاعات، واعتماد مقاربة النوع الاجتماعي في عمليات بناء السلام وحفظه وعمليات نزع السلاح. كما يهدف القرار أيضاً إلى دمج منظور النوع الاجتماعي في آليات التنفيذ والإبلاغ الخاصة بالأمم المتحدة. ويتضمن القرار أربعة محاور أساسية أو أهداف استراتيجية، وهي التالية: المشاركة والحماية والوقاية والإغاثة والإنعاش.

يشمل محور **”المشاركة“** زيادة مشاركة المرأة في كافة مستويات صنع القرار في النزاعات وعمليات السلام وإعادة الإعمار.

ويهدف محور **”الحماية“** إلى حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي لا سيما في حالات الطوارئ والحالات الإنسانية. وقد نتج عن هذا المحور الأساسي خمسة قرارات إضافية بشأن حماية النساء والفتيات من العنف كما ذُكر سابقاً.

ويشمل محور **”الوقاية“**، الوقاية من العنف ضد المرأة والملاحقة القضائية للمسؤولين عن الانتهاكات بموجب القانون الدولي، وتعزيز حقوق المرأة بموجب القانون الوطني، ودعم مبادرات السلام المحليّة للمرأة وعمليات تسوية النزاعات.

وأخيراً، يهدف محور **”الإغاثة والإنعاش“** إلى ضمان إعمال تدابير تتصدّى للآزمات الدولية معتمدة مقارنة النوع الاجتماعي، مع مراعاة الاعتبارات المتعلقة باحتياجات الخاصة للنساء والفتيات في مخيمات اللاجئين ومناطق استيطانهم.

وفي 25 تشرين الثاني 2015، حثّت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة- وهي هيئة معاهدات تابعة للأمم المتحدة مكلفة بمراقبة تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) - الحكومة اللبنانية على **”اعتماد خطة عمل وطنية لتنفيذ القرار رقم 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن وضمان مشاركة المرأة في جميع مراحل عمليات السلام، تماشياً مع التوصية العامة رقم 30 (2013) التي تناولت فيها اللجنة دور المرأة في منع نشوب النزاعات وفي حالات النزاعات وما بعد انتهاءها، والتماس دعم المجتمع الدولي لتنفيذ التزاماتها“**⁴.

وفي العام 2017، واستجابة منها لتوصيات اللجنة، طلبت رئاسة مجلس الوزراء من الهيئة الوطنيّة لشؤون المرأة اللبنانية (NCLW) وضع خطة عمل وطنية حول القرار رقم 1325. ووفقاً لهذا الالتزام الوطني، قادت الهيئة الوطنيّة لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع مكتب وزير الدولة لشؤون المرأة الذي تشكل عام 2016 عملية وضع خطة عمل وطنية بشأن القرار رقم 1325 من خلال نهج تشاركي مع المؤسسات الحكومية الأخرى ومنظمات المجتمع الوطني، بدعم من هيئات الأمم المتحدة.

3 يدعو القرار رقم 1265 (1999) الدول الأطراف إلى اتّخاذ تدابير للوقاية من النزاعات، ولمعالجة الأسباب الجذرية للنزاع، وتعزيز حماية طويلة الأمد للنساء والأطفال وفئات هشة أخرى، وهذا من خلال الحدّ من الفقر، والتنمية المستدامة وسيادة القانون وحقوق الإنسان. يدعو القرار رقم 1296 (2000) الدول الأطراف إلى اعتماد نهج شامل للوقاية من النزاعات ولضمان أنّ الاحتياجات الخاصة بالنساء والأطفال تؤخذ بعين الاعتبار، ولضمان منح بعثات حفظ السلام التفويضات والموارد المناسبة لتحقيق مهماتها بفعالية. يحث القرار رقم 1647 (2006) الدول على أخذ احتياجات النساء والأطفال بعين الاعتبار في مفاوضات السلام وإعادة الإعمار، بالإضافة إلى وضع حدّ لإفلات مرتكبي الجرائم من العقاب إذا أراد المجتمع التصالح مع انتهاكات حقوق الإنسان السابقة. ويحث القرار رقم 1894 (2009) الدول الأطراف على بناء مؤسسات أمنية تخضع للمساءلة وأنظمة قضائية وطنية مستقلة، وبرامج تعويضات لضحايا العنف. ويحث القرار رقم 1738 (2016) الدول على اعتبار الصحفيين وغيرهم من الإعلاميين في النزاعات المسلحة مدنيّين يتمتّعون بحقوق يجب احترامها وحمايتها. يمكن الاطلاع على قرارات مجلس الأمن على الموقع التالي: <http://unsr.com/en>

4 اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة: ”الملاحظات الختامية على تقرير لبنان الجامع لتقريره الدوريين الرابع والخامس“ CEDAW/C/LBN/CO/4-5. على: <https://undocs.org/ar/CEDAW/C/LBN/CO/4-5>

4. السياق الوطني



منذ منتصف السبعينيات، واجه لبنان تحديات عدّة بسبب النزاعات المسلّحة المتعدّدة التي بدأت في العام 1975 وانتهت رسميًا في العام 1990 بعد توقيع اتفاق الطائف. ومن العام 1976 حتى العام 2000، شهد لبنان الوجود العسكري للقوات السورية على أراضيه. وفي العام 1978 وفي وقت لاحق في العام 1982، قامت إسرائيل باجتياح لبنان واحتلت مناطق في جنوب لبنان، وبعد انسحاب القوات الإسرائيلية في العام ٢٠٠٠ من معظم الأراضي اللبنانية المحتلة اندلعت حرب أخرى في تموز 2006 بين إسرائيل ولبنان دامت 30 يومًا تقريبًا.

لقد تسببت النزاعات المعقّدة التي نشبت في لبنان بآثار مدمّرة للسكان المدنيين؛ وتشير التقديرات إلى أنّ حوالي 75 في المئة من الشعب اللبناني تضرّر بشكلٍ أو بآخر من جرّاء النزاعات المسلّحة. وقد شهدت حياة اللبنانيين اليومية سيارات مفخّخة وقصف وغارات جويّة وحالات اختفاء وابتغالات وحالات إعدام وهجوم القنّاصة وقتال في الشوارع. وعلى الرغم من عدم توقّر سجلّات رسمية حول عدد القتلى أثناء الحرب، إلّا أنّه يقدر أنّ ما بين 150.000 إلى 200.000 شخص قد لقوا حتفهم، وأصيب مئات الآلاف. ونزح حوالي 900.000 شخص من منازلهم، وهاجر ما بين 600.000 و900.000 لبناني هرباً من العنف. ويقدر أنّ ما بين 17.000 إلى 20.000 رجل وامرأة ما زالوا في عداد المفقودين. فيما أودت حرب تموز 2006 على لبنان بحياة أكثر من ألف شخص وتسببت بتشرّد أكثر من مليون آخرين.⁵


تفاقمت الأزمة اللبنانيّة بسبب استمرار وترسخ الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية، وفي الآونة الأخيرة تدهورت الأوضاع في لبنان بسبب الحرب في سوريا، التي انعكست آثارها على لبنان عبر الحدود بين البلدين؛ لا سيّما بنزوح أكثر من مليون سوري إلى لبنان وهو العدد الأكبر في العالم نسبة إلى التعداد السكاني، ويبلغ عدد النازحين ما يقارب 173 نازح لكل ألف نسمة.⁶

5 <http://www.bbc.co.uk/news/world-middle-east-14649284>; <http://www.merip.org/mer/mer162/primer-lebanons-15-year-y-war-1975-1990>; <http://www.icrc.org/eng/assets/files/2013/lebanon-missing-06-2013-icrc.pdf>; <http://www.hrw.org/reports/2008/07/14/why-they-died>

6 انظر: <https://www.forbes.com/sites/niallmccarthy/2017/04/03/lebanon-still-has-hosts-the-most-refugees-per-capita-by-far-infographic/#6a6915ab3970>

5. وضع حقوق المرأة في لبنان

تحظى المرأة في لبنان بتمثيل ناقص إلى حد بعيد في الحياة السياسية على المستويين الوطني والمحلي، فالفانون الانتخابي اللبناني الذي اعتمد في العام 2016 لا يشمل كوتا نسائية في الانتخابات البرلمانية، وتشغل المرأة حاليًا حوالي 4 في المئة من المقاعد البرلمانية. أما الحكومة التي تآلفت في العام 2019 فتضمّ وزيرة للداخلية والبلديات ووزيرة للطاقة والمياه ووزيرة دولة للشؤون التنموية الإدارية لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب. أما على صعيد الانتخابات البلدية التي جرت في العامين 2010 و2016، فقد حققت النساء نتائج أفضل. ففي العام 2016 كانت نسبة الناخبات 50.8 في المئة وفاقته بشكل طفيف نسبة الناخبين الرجال التي كانت 49.2 في المئة. وفي العام 2016 أيضًا، تمّ انتخاب 663 امرأة في المجالس البلدية مقارنةً بـ 536 امرأة في العام 2010، وانتُخبت 57 مختارة من النساء في العام 2016 مقارنةً بـ 39 في العام 2010.



وللمرأة تمثيل ناقص أيضًا في عمليات الحوار الوطني، ففي العام 2010، شكّل رئيس الجمهورية السابق ميشال سليمان لجنة الحوار الوطني، وشرع في إطلاق منبر الحوار الوطني لمناقشة الأولويات الأساسية مثل الأمن الداخلي والدفاع الوطني، وتوّجت هذه المناقشات بـ "إعلان بعدا". وتضمّنت لجنة الحوار الوطني هذه 19 ممثلًا من الأحزاب السياسية اللبنانية الكبرى ولكنها لم تضمّ أيّ امرأة ممثلة.⁷

وبالرغم من أنّ المرأة تلتحق بالجامعات بنسبة أعلى من نسبة الرجال (53 في المئة مقارنةً بـ 47 في المئة بين العامين 2009 و2010) لا تزال مشاركتها في القوة العاملة منخفضة بشكل مأساوي. ووفقًا لتقديرات البنك الدولي لعام 2017، يبلغ معدّل مشاركة القوى العاملة للإناث في سن 15 سنة أو أكثر، 24 في المئة فقط مقارنةً بمعدّل المشاركة في القوى العاملة للذكور البالغين 15 سنة أو أكثر، وهو ما يمثّل حوالي 71 في المئة في العام نفسه. بالإضافة إلى ذلك، فإنّ 20 في المئة فقط من الشركات تملكها النساء، ولا تزال نسبة ريادة الأعمال الحرّة النسائية قليلة، لما تواجهه المرأة من تحديات عدّة، لا سيّما القيود الاجتماعية والثقافية وفرص الحصول على التمويل.

على الرغم من المكاسب التي حققتها المرأة في لبنان، إلّا أنّها لا تزال تواجه أحكامًا تمييزية في مختلف التشريعات. وقد وقرت التعديلات الأخيرة التي تم إدخالها على قانون العمل حماية أكبر للمرأة اللبنانيّة، ومنها مثلاً العمل ليلاً وتمديد إجازة الأمومة من 49 يومًا إلى عشرة أسابيع مدفوعة الأجر وفقًا للتعديلات المدخلة في العام 2014 إلى المادة 38 من المرسوم التشريعي رقم 112، ومنها أيضًا حماية المرأة الحامل من فصلها من العمل. ووافق مجلس الوزراء في العام 2017 على مشروع قانون يجزّم التحرش الجنسي في الأماكن العامّة وأماكن العمل. وتم تقديم مشروع القانون المذكور الذي يضم موادًا تجزّم التحرش الجنسي في قانوني العمل وقانون العقوبات إلى المجلس النيابي.

7 نظر: <http://www.presidency.gov.lb/English/News/Pages/Details.aspx?nid=14483>

وفي شهر أيار 2014، اعتمد لبنان القانون رقم 293 بشأن " حماية المرأة وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري" الذي أعقبته بعد وقتٍ قصيرٍ تعديلاتٍ للمواد من 487 إلى 489 من قانون العقوبات، وهي المواد المتعلقة بالزنا. وفي العام 2011، تمّ إلغاء المادة رقم 562 من قانون العقوبات التي كانت تنصّ على تخفيف العقوبة على " جرائم الشرف". وفي آب/أغسطس 2017، ألغى لبنان المادة رقم 522 من قانون العقوبات التي كانت تبرىء المُغتصب إذا تزوّج من ضحيّته، غير أنّ مجلس النواب لم يستطع إلغاء المادتين رقم 505 ورقم 518 اللتين تتيحان الافلات من العقوبة لمن يجامع قاصرة يتراوح عمرها بين 15 و18 عامًا ان هو أقدم على الزواج منها.

ويعترف لبنان رسميًا بـ 18 طائفة دينية مسيحية وإسلامية ويتبع 15 قانونًا للأحوال الشخصية تتناول مسائل وأحكام الزواج والطلاق والحضانة والوصاية على الأطفال والميراث لدى مختلف الطوائف.

وفي أواخر العام 2017، أجرت المكاتب اللبنانية والفلسطينية ولجنة الحوار اللبناني الفلسطيني إحصاءً رسميًا للفلسطينيين، تبين فيه أنّ العدد الإجمالي للفلسطينيين في لبنان هو 174,422 نسمة.⁸ وتقدر وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) عدد اللاجئين في لبنان بنحو 450,000، ونحو 60 في المئة من الفلسطينيين في لبنان يعيشون في 12 مخيمًا في أنحاء البلاد ونحو 40 في المئة منهم يعيشون في بلدات وقرى قريبة من هذه المخيمات.⁹

تمرّ النساء الفلسطينيات بشكل عام بمعدلات عالية من الاضطرابات النفسية المزمنة تتراوح بين الاكتئاب والقلق والتوتر، وتشهد معدلات وفيات الأمهات نسبة عالية، بسبب الفقر وسوء الأحوال المعيشية والبيئية داخل المخيمات، ويسجل العنف الأسري الذي تتعرّض له النساء أيضًا معدلاتًا مرتفعًا في الأوساط الفلسطينية.

وأكثر من نصف النازحين السوريين الذين يصل عددهم إلى أكثر من مليون نسمة دخلوا لبنان في العام 2011 من جِراء الحرب في سوريا وهم من النساء. وتوفّر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمات دولية أخرى، بالتعاون مع المؤسسات الحكومية والهيكل المحليّة، الاحتياجات الأساسية للاجئين، على الرغم من أنّ الطلب على الخدمات أكبر بكثير من الإمدادات. وتقدر الأونروا أن لاجئ فلسطيني من سوريا يعيشون أيضًا في لبنان، بحسب تقديرات العام 2016.

8 انظر: <http://www.dailystar.com.lb/News/Lebanon-News/2017/Dec-21/431109-census-finds-174422-palestinian-refugees-in-lebanon.ashx>

9 يشير الإحصاء الرسمي الذي أُجري عام 2017 إلى أن 45.1 في المئة من الفلسطينيين يعيشون في مخيمات للاجئين، وأن 54.9 في المئة يعيشون في مساكن قريبة من هذه المخيمات.

6. إطار العمل الدولي لحقوق الإنسان

تنصّ مقدّمة الدستور اللبناني (1990) على أنّ: "لبنان هو أيضاً عضوٌ مؤسّس وناشطٌ في منظّمة الأمم المتحدة ويتقيّد بمواثيقها والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وتجسّد الحكومة هذه المبادئ في جميع الحقول والمجالات من دون استثناء".

صادق لبنان على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة (CEDAW) في العام 1996 مع تحفّظات على المادة رقم 9 (2)، التي تتناول المساواة في الحقوق المتعلقة بالجنسيّة، والمادة رقم 16 المتعلّقة بالعلاقات الأسريّة، والمادة رقم 29 (1) بشأن إحالة النزاعات وعمليات التحكيم على تفسير الاتفاقية إلى محكمة العدل الدولية.¹⁰

ووَقّع لبنان على اتفاقية الحقوق السياسيّة للمرأة في العام 1954 وصادق عليها في ما بعد في العام 1956. وتنصّ الاتفاقية على أنّه يحقّ للمرأة التصويت والترشّح في كافة الانتخابات وتولّي المناصب العامّة على قدم المساواة مع الرجل.¹¹

وانضمّ لبنان إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في العام 1972 من دون تحفّظات. وبموجب المادة رقم 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يحقّ لكلّ مواطن "التصويت والانتخاب، في انتخابات دوريّة نزيهة يكون الاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين والاقتراع السري، مع ضمان حرّيّة التعبير عن إرادة الناخبين". ويعترف العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالمساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة في التمتع بكافة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في العمل ومستوى معيشي لائق والتّعليم والصحة البدنية والعقليّة.

ولاتفاقية مناهضة التعذيب الذي صادق عليها لبنان في العام 2000، أهميّة خاصة بالنسبة للمرأة والطفل، فهي تحميها من العنف والتعذيب وكلّ أشكال المعاملة القاسية وغير الإنسانيّة.

وتتماشى الأهداف الاستراتيجية الاثني عشر الواردة في إعلان عمل بيجين ومنهاجه لعام 1995 مع جدول أعمال المرأة والسلام والأمن، بما في ذلك مشاركة المرأة في صنع القرار بشأن حلّ النزاعات وتسويتها، وتعزيز السلام، والتدابير المتكاملة للوقاية من العنف ضدّ المرأة ومنعه، والإبتجار بالبشر.

ويُدفع جدول الأعمال بشأن المرأة والسلام والأمن بتحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول العام 2030 من خلال أهدافه العالمية السبعة عشر، ولا سيّما من خلال الهدف الخامس، الذي ينصّ على الحدّ من عدم المساواة بين الجنسين، والهدف السادس عشر الذي يُعنى بتعزيز إقامة مجتمعات سلميّة وشاملة من أجل التنمية المستدامة بما في ذلك إمكانية الوصول إلى العدالة وبناء مؤسسات فعّالة وخاضعة للمساءلة ومُراعية للجميع. وفي العام 2017 تمّ تشكيل لجنة وطنية للإشراف على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة يترأسها رئيس الوزراء. وقد ساهم لبنان في الاستعراض الوطني الطوعي (VNR) لعام 2018 بشأن تنفيذ جدول أعمال العام 2030.

10 يحتفظ لبنان بتحفّظات على المواد 16 (1)، (ج) و(د) و(و) و(ز) المتعلّقة بالتمييز في العلاقات الأسريّة في مسائل الزواج وإنهائه وحقوق ومسؤوليات الوالدين الخاصة بالأطفال والحضانة والوصاية، والحق في اختيار اسم العائلة والمهنة ومجال العمل.
11 المواد 1 و2 و3.

7. اطر العمل الوطنية القانونية والاستراتيجية

7.1

الإطار القانوني

تنص المادة السابعة من الدستور اللبناني لعام 1929 الذي تمّ تعديله في العام 1995 على أنّ كلّ اللبنانيين متساوون أمام القانون ويتمتعون بالحقوق المدنية والسياسية. كما تنص المادة 12 على أنّ "لكلّ لبناني الحق في شغل مناصب عامة، ولا يجوز تفضيل أحد على الآخر إلا من حيث الجدارة والاستحقاق وفقاً للشروط التي يحددها القانون".¹²

وتمنح المادة 3 من القانون الانتخابي الجديد الذي تمّ اعتماده في العام 2016 والمبنيّ على التمثيل النسبي، الحقّ للجميع بالتصويت وعلى المرشحين للانتخابات أن يكونوا مواطنين لبنانيين يبلغون 25 عاماً أو أكثر. وقد أجريت الانتخابات البرلمانية في 6 أيار 2018 وأدّت إلى انتخاب ستّ نساء.¹³

وفي العام 2014 اعتمد مجلس النواب اللبناني القانون رقم 293 بشأن حماية المرأة من العنف الأسري. ويعرّف هذا القانون العنف الأسري على أنّه أي فعل أو امتناع عن فعل أو التهديد بهما يرتكب من قبل أحد أفراد الأسرة ضدّ فرد أو أكثر من أفراد الأسرة وفق المفهوم المبين في تعريف الأسرة، ويتناول أحد الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون ويترتب عليه قتل أو إيذاء جسدي أو نفسي أو جنسي أو اقتصادي. كما يشير القانون أيضاً إلى التسوّل القسري والبلغاء والقتل والزنا واستعمال القوة لممارسة الجنس بصفقتها أعمال عنف أسري.

وفي العام 2011 اعتمد لبنان القانون رقم 164 الذي يحظر جميع أشكال الإتجار بالبشر. وتتراوح العقوبات المقررة على الإتجار بالجنس والسخرة من السجن بين خمس سنوات وخمس عشرة سنة. وفي تشرين الأول 2014، أصدرت الحكومة مرسوماً وزارياً بإنشاء مكتب مكافحة الإتجار في ظلّ قوى الأمن الداخلي، من أجل إدارة كلّ التحقيقات المتعلقة بالإتجار.

ومؤخراً تم إلغاء أو تعديل عدّة أحكام في قانون العقوبات تتعلّق بجرائم "الشرف" والاعتصاب، من أجل توفير حماية أكبر للمرأة. كما أدخلت بعض التعديلات على قوانين الأحوال الشخصية، وقدمت إلى المجلس النيابي عدداً من مشاريع القوانين منها اقتراح قانون يرمي إلى اعتماد سن أدنى للزواج.

7.2

الأطر الاستراتيجية

لدى لبنان العديد من الاستراتيجيات المرتبطة بالأركان الأربعة في القرار رقم 1325 كما هو موضح أدناه. وتأتي المداخلات المحددة لبرنامج العمل الوطني رقم 1325 مكّمة وداعمة للاستراتيجيات الحالية للنهوض بالمساواة بين الجنسين ومنع النزاعات وحماية النساء والفتيات من جميع أشكال التمييز والعنف المبني على النوع الاجتماعي.

7.2.1 الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان

اعتمدت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية استراتيجية وطنية للمرأة في لبنان (2011-2021) تركز على 12 مجالاً من مجالات التدخل، تشمل حماية النساء والفتيات في حالات الطوارئ والنزاعات المسلحة وحماية المرأة من العنف. وقد أقرّ مجلس الوزراء في العام 2012 هذه الاستراتيجية من حيث المبدأ. وتشمل الأهداف الاستراتيجية الرئيسية إلغاء جميع القوانين التمييزية ضدّ المرأة واعتماد قوانين لحمايتها من العنف الجنسي، بالإضافة إلى إمكانية حصولها على الخدمات الصحية مع التركيز بشكل خاص على

12 انظر: <http://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/en/lb/lb018en.pdf>
13 ترشحت 113 امرأة للإنتخابات النيابية وتم انتخاب 6 نساء وانضممن إلى الجسم المؤلّف من 128 عضواً وازداد بذلك معدّل مشاركة المرأة في التشريعات من 3 في المئة إلى 4 في المئة.

الصحة النفسية وزيادة الوعي بالصحة الإيجابية للنساء والفتيات. كما تُعنى أهداف الاستراتيجية الوطنية للمرأة بمشاركة المرأة في الحياة السياسية من خلال زيادة عدد النساء في مؤسسات الحكم المحليّة والوطنية وفي الأحزاب السياسية.

وتركّز الاستراتيجية على حماية الفتيات والنساء من جميع أشكال العنف، وزيادة فرص الحصول على الخدمات للناجيات من العنف، والبحث من أجل تحديد مدى انتشار العنف المبني على النوع الاجتماعي في لبنان. وبصورة أكثر تحديداً، تركّز الاستراتيجية على ثلاثة أهداف أساسية تتعلّق بالنساء والفتيات في حالات الطوارئ والنزاعات، وهي: (1) ضمان مشاركة المرأة في عمليّات الحوار وحلّ النزاعات؛ (2) بناء قدرات المرأة لمنع نشوب النزاعات؛ (3) بذل المزيد من الجهود لوضع حدّ للنزاعات والتداعيات السلبية للنزوح والهجرة على النساء النازحات في المجتمعات المضيفة.

7.2.2 الاستراتيجية الوطنية للمساواة بين الجنسين

اعتمد مكتب وزير الدولة لشؤون المرأة الاستراتيجية الوطنية للمساواة بين الجنسين (2017-2030) تستند إلى الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021). وتتناول هذه الاستراتيجية المجالات التالية وهي: الفقر، الإصلاحات القانونية وصنع القرار، التعليم، الاقتصاد، العمالة، تنظيم المشاريع، العنف ضدّ المرأة، الصحة، الإعلام، الثقافة، البيئة، السلام والأمن، الأزمات والكوارث الطبيعية، والآليات المؤسسية. وتم تكييف مجالات عمل هذه الاستراتيجية مع جدول الأعمال الجديد لعام 2030، تماشياً مع التزام لبنان العالمي بتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

7.2.3 الخطة الوطنية لحقوق الإنسان

تحدّد الخطة الوطنية لحقوق الإنسان في لبنان جميع الإجراءات التشريعية والإجرائية والتنفيذية الضرورية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في لبنان. وتركّز الخطة الوطنية لحقوق الإنسان على 21 مجالاً من مجالات الاهتمام، بما في ذلك التعذيب والاختفاء القسري وعقوبة الإعدام وحرية التعبير وتكوين الجمعيات والحق في الصحة والتعلّم والسكن وحقوق المرأة والطفل وحقوق العمال في الخدمة المنزلية المهاجرين والأشخاص ذوي إعاقة وحقوق اللاجئين الفلسطينيين وغير الفلسطينيين.

وتشمل الأولويات الأكثر أهمية المتعلقة بجدول أعمال المرأة والسلام والأمن: حقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي إعاقة والحقوق الاجتماعية والاقتصادية للاجئين. وتتضمّن الخطة الوطنية لحقوق الإنسان التوصية التالية بشأن المرأة والسلام والأمن: "إيلاء الحكومة اهتمام خاص للاحتياجات المرأة في لبنان ما بعد الحرب وتنفيذ القرار رقم 1325".

كما تشمل الخطة الوطنية لحقوق الإنسان رفع كلّ التحقّظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة (سيداو) واعتماد كوتا لتسريع المساواة في التمثيل والمشاركة في صنع القرار والحكومة، وبناء قدرات القضاة على إصدار الأحكام المبنية على المعايير القانونية الدولية، وإجراء دراسات متعمّقة بشأن العنف ضدّ الطفل، والأطفال اللاجئين وزواج الأطفال.¹⁴

وتدعو الخطة الوطنية لحقوق الإنسان الحكومة إلى الانضمام إلى اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد (معاهدة أوتاوا) وإلى استكمال أنشطة إزالة الألغام في لبنان، لا سيّما في جنوب لبنان. كما تدعو إلى تعزيز قدرات لجنة الحوار اللبنانية - الفلسطينية لمساعدة اللاجئين الفلسطينيين في ممارسة حقوقهم الأساسية وتحسين ظروفهم المعيشية. وقد صدر مرسوم في تشرين الثاني 2016 بإنشاء الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان، وفي أيار 2018 صدر مرسوم لتعيين أعضاء اللجنة.

7.2.4 الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف

في كانون الأول 2017، أطلق لبنان الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف (PVE) بالتعاون مع الأمم المتحدة، وهي تحدّد تسعة أهداف تتضمّن إجراء البحوث والدراسات حول التطرف العنيف من زاوية مقارنة النوع الاجتماعي، وتعزيز مفاهيم المواطنة ومنع نشوب النزاعات، وزيادة مشاركة المرأة في قطاع الأمن، وصنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية، وتحسين قوانين المساواة بين الجنسين.

7.2.5 الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضدّ النساء والفتيات

اعد مكتب وزير الدولة لشؤون المرأة تصحيح المسودة للاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضدّ المرأة والفتاة في لبنان في شباط ٢٠١٩. تحدد الاستراتيجية مصطلح العنف ضدّ المرأة بحسب إعلان القضاء على العنف ضدّ المرأة (DEVAV) بأنه " أي عمل من أعمال العنف القائم على نوع الجنس والذي يترتب عليه، أو من المحتمل أن يؤدّي إلى، أذى جسدي أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة، بما في ذلك التهديد بالإكراه أو الحرمان التعسّفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة". وتشمل

الاستراتيجية كّل الفتيات والنساء اللبنانيات وغير اللبنانيات على الأراضي اللبنانية، وتستهدف الرجال والفتيان بصفتهم مرتكبي أعمال العنف.

وتشمل الاستراتيجية جميع أشكال العنف التي تمارس ضدّ شخصٍ من قبل شخصٍ آخر أو عدة أشخاص من الأسرة المباشرة أو الممتدة، أو ضدّ شخصٍ ليس من الأقارب يقيم في المنزل نفسه، بما في ذلك العاملين والعاملات في الخدمة المنزلية. وتشمل أعمال العنف التي تُرتكب على انفراد الإهانة والتهديد والحرمان من التعليم والتمييز في الميراث والزواج القسري أو المبكر والعمل أو التسول القسريين والاستغلال الجنسي أو ممارسة الجنس بالإكراه والدعارة والإتجار بالبشر و"جرائم الشرف" والإجهاض القسري وتشويه أو بتر الأعضاء التناسلية للإناث والاعتصاب الزوجي وسفاح المحارم.

7.2.6 السياسة الوطنية للشباب

أعدت وزارة الشباب والرياضة سياسة وطنية للشباب لعام 2018 من أجل تلبية احتياجات الشباب الحالية في لبنان. وتركّز هذه السياسة على التخفيف من وطأة العقبات المتعلقة بالنزوح الداخلي من القرى إلى المدن، وعلى المشاركة الاقتصادية والقدرة على العمل والاندماج الاجتماعي والمشاركة السياسية والتعليم والصحة. كما تركّز سياسة الشباب أيضاً على التغيير في نظام القيم الثقافية اللبنانية للمساعدة على تخفيف الانقسامات الطائفية وتعزيز مفهوم المواطنة.

7.2.7 استراتيجية التعليم الوطنية

وضعت وزارة التربية والتعليم العالي استراتيجيتين بعنوان "توفير التعليم لجميع الأطفال في لبنان 1"

(2014-2016) و "توفير التعليم لجميع الأطفال في لبنان 2" (2016-2021) لتلبية الاحتياجات التعليمية لدى الأطفال والشباب اللبنانيين وغير اللبنانيين. وتهدف استراتيجية "توفير التعليم لجميع الأطفال في لبنان 1" إلى زيادة معدّلات التحاق الأطفال اللبنانيين في المدارس بعد أن شهدت هذه المعدلات انخفاضاً ملحوظاً نتيجة التحاق الأطفال السوريّين بالمدارس الرسمية. ولقد قدّمت وزارة التربية والتعليم العالي إعفاءات للأطفال اللبنانيين من أجل زيادة معدّلات التحاقهم بالمدارس الرسمية، وفتحت الصفوف في فترة ما بعد الظهيرة لضمان حضور الأطفال غير اللبنانيين. وأعدت استراتيجية "توفير التعليم لجميع الأطفال في لبنان 1" أيضاً التلاميذ غير اللبنانيين من تقديم الوثائق اللازمة.

إنّ مدّة استراتيجية "توفير التعليم لجميع الأطفال في لبنان 2" خمس سنوات للحفاظ على الوصول المتزايد والمتساوي إلى التربية والتعليم لجميع الأطفال والشباب اللذين تتراوح أعمارهم بين 3 و18 سنة في لبنان. وتشمل الاستراتيجية ثلاثة محاور رئيسية هي: تحسين الوصول إلى فرص التعليم وتحسين جودته وتعزيز الحوكمة والقدرات الإدارية لمؤسسات التعليم للتخطيط بوضع ميزانية وتقديم الخدمات ورصدها وتقييمها. وتشمل الاستراتيجية أيضاً تطوير مناهج دراسية منقحة للمدارس من أجل تحسين جودة التعليم والمهارات الحياتية والقدرة على العمل لدى الأطفال والشباب. وسيتمّ تطوير المهارات الحياتية مواضيع مثل التفكير التحليلي وحلّ المشكلات والإبداع والعمل الجماعي والتسامح واحترام التعدّدية والتنوّع.

وتقوم وزارة التربية والتعليم العالي على وضع سياسة لحماية الطفل في المدارس الرسمية والخاصة لرصد العنف ضدّ الأطفال في المدارس وتطوير بروتوكولات للكشف المبكر والتقييم الأولي وإحالة حالات العنف ضدّ الأطفال إلى الجهات المختصة للمتابعة.

الإغاثة والإنعاش	المشاركة	الحماية	الوقاية	أربعة محاور للقرار رقم 1325 الاستراتيجيات ذات صلة
✓	✓	✓	✓	الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان
✓	✓	✓	✓	الاستراتيجية الوطنية للمساواة بين الجنسين
✓	✓	✓	✓	الخطة الوطنية لحقوق الإنسان (2014-2019)
✓	✓		✓	الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرّف العنيف (PVE)
✓		✓	✓	الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضدّ النساء والفتيات

8. عملية تطوير خطة العمل الوطنية 1325



في العام 2017 صدر تكليف من رئيس مجلس الوزراء إلى الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية (NCLW)، وهي الآلية الرسمية المعنية بالمرأة في لبنان، بتطوير خطة عمل وطنية حول القرار رقم 1325. ووفقاً لهذا الالتزام الوطني، قامت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بقيادة عملية تطوير خطة عمل وطنية حول القرار المذكور من خلال نهج تشاركي بالتعاون مع مؤسسات حكومية أخرى ومنظمات المجتمع المدني، بدعم من وكالات الأمم المتحدة.

وتم تشكيل لجنة توجيهية لوضع خطة عمل وطنية بشأن القرار رقم 1325 في تشرين الأول 2017. تألفت اللجنة التوجيهية من ست وزارات هي: مكتب وزير الدولة لشؤون المرأة (في حينه) (OMSWA)، ووزارة الدفاع الوطني، ووزارة الخارجية والمغتربين، ووزارة الداخلية والبلديات، ووزارة العدل، ووزارة الشؤون الاجتماعية، وثلاثة من منظمات معنية بالموضوع في المجتمع المدني هي منظمة أبعاد (ABAAD)، "نساء رائدات" (Women in front) ومعهد العربي للمرأة في الجامعة اللبنانية الأميركية. كما ضمت اللجنة ست وكالات تابعة للأمم المتحدة لعبت دور المجلس الاستشاري الفتى، وهي: هيئة الأمم المتحدة للمرأة التي تولت مهام الأمانة العامة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، ومفوضية حقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وقوى الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (اليونيفيل).

كما شملت عملية تطوير خطة العمل الوطنية أيضاً تحليلاً للموقف في ما يتعلق بالجهود التي بذلت في لبنان لجهة وضع القرار 1325 وضع التنفيذ. كذلك شملت عملية اعداد الخطة تقديم لأفضل الممارسات والدروس المكتسبة من البلدان الأخرى. وبين عامي 2012 و2017، جرت لقاءات تشاورية على المستويين الوطني والمحلي مع أصحاب المصالح اللبنانيين.

ومن أجل دعم العمل الذي أنجز بالفعل، أجرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أكثر من سبعة عشر لقاءً تشاورياً مع أصحاب المصالح غير لبنانيين، وبنوع خاص من فلسطينيين للاجئين وفلسطينيين نازحين من سوريا وسوريين وعراقيين نازحين، لضمان أنّ خطة العمل الوطنية ستكون شاملة لكل أصحاب المصالح في لبنان، وأنّ أصواتهم ومخاوفهم هي أيضاً ضمن هذه الخطة.

كما عقدت وكالات الأمم المتحدة عدة لقاءات تشاورية مع مختلف أصحاب المصالح (قادة دينيين وأكاديميين وإعلاميين وشباب) لتعريفهم بالقرار ولمحاولة فهم وجهات نظرهم وأدوارهم المتعلقة بمشاركة المرأة في صنع القرار، وحمايتها من العنف ومنع نشوب النزاعات والتصدي للعنف المبني على النوع الاجتماعي.

وفي كانون الثاني 2018، انعقدت اللجنة التوجيهية لمناقشة الأولويات الوطنية لخطة العمل الوطنية وللموافقة عليها، وتم أيضاً عقد ستة اجتماعات قطاعية مع الوزارات والمؤسسات الوطنية الرئيسة ومنظمات المجتمع المدني لمواصلة تطوير خطة العمل الوطنية. وقد انعقد الاجتماع القطاعي بشأن مشاركة المرأة في قطاع الأمن بتاريخ 12 نيسان 2018، والاجتماع القطاعي بشأن مشاركة المرأة في مجالات المفاوضات والوساطة والمصالحة بتاريخ 23 أيار 2018، والاجتماع القطاعي بشأن مشاركة المرأة في قطاعي الاقتصاد والعمل بتاريخ 24 أيار 2018، والاجتماع القطاعي بشأن مشاركة المرأة في الحياة السياسية والشأن العام بتاريخ 18 حزيران 2018، والاجتماع القطاعي بشأن مشاركة المرأة في مجالات الوقاية والحماية والإغاثة والإنعاش بتاريخ 22 حزيران 2018، والاجتماع القطاعي بشأن مجال السياسات والتشريعات بتاريخ 3 تموز 2018.

وفي 2 آب 2018، استعرضت اللجنة التوجيهية المسودة النهائية لخطة العمل الوطنية لتنفيذ القرار رقم 1325. وفي شهر أيار 2019، صادقت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية على خطة العمل الوطنية، وقدمتها في إلى رئاسة مجلس الوزراء.

9. الأولويات الاستراتيجية

تتضمن خطة العمل الوطنية في لبنان خمس أولويات إستراتيجية في ظل الركائز الأربع للقرار رقم 1325:

الأولوية الاستراتيجية الأولى:

المشاركة في صنع القرار على كل المستويات

ستعمل الحكومة اللبنانية على زيادة مشاركة المرأة وتمثيلها في هياكل الحوكمة المحليّة والوطنية، كما ستعمل أيضاً على أن يتم اتخاذ التدابير المناسبة لزيادة مشاركة المرأة في قطاعي الأمن والدفاع. وسوف تحرص الحكومة على المشاركة الفعالة للمرأة لمنع نشوب النزاعات وفي عمليات وساطة السلام والمفاوضات. بالإضافة إلى ذلك، ستدّبل الحكومة اللبنانية العقوبات على طريق مساعدة المرأة للوصول إلى الاقتصاد لتهيئة الظروف المواتية لتحقيق السلام المستدام.

الأولوية الاستراتيجية الثانية:

منع نشوب النزاعات

ستعمل الحكومة اللبنانية على أن تلعب المرأة دوراً فعالاً في منع نشوب النزاعات، وفي الحدّ من التوتر على المستويين الوطني والمحليّ. وستعزّز الحكومة أيضاً دور المرأة في الوقاية من التطرف العنيف وفي تنفيذ آليات للإنذار المبكر.

الأولوية الاستراتيجية الثالثة:

وقاية النساء والفتيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي وحمايتهن منه

ستعمل الحكومة اللبنانية على حماية النساء والأطفال والفتيات والفتيان من العنف الجنسي ومن العنف المبني على النوع الاجتماعي والتمييز وسوء المعاملة والممارسات الاستغلالية، بما في ذلك الإتجار بالبشر. وستسنّ الحكومة اللبنانية قوانين لحماية جميع النساء والأطفال وستنفّذها، لضمان إمكانية الوصول إلى جميع الخدمات متعدّدة القطاعات، بما في ذلك الوصول إلى المأوى والانتصاف والخدمات الصحيّة.

الأولوية الاستراتيجية الرابعة:

الإغاثة والإنعاش

ستلبي الحكومة اللبنانية احتياجات النساء والفتيات في الجهود المتعلقة بالإغاثة والإنعاش الناجمة عن الكوارث الطبيعية والنزاعات.

الأولوية الاستراتيجية الخامسة:

الإطار القانوني

ستعمل الحكومة اللبنانية على تعديل القوانين والسياسات واعتمادها وتنفيذها من أجل منع التمييز ضدّ الفتيات، والنساء ولحمايتهن من جميع أشكال العنف والاستغلال.

10. تنسيق وتنفيذ خطة العمل الوطنية والإبلاغ عنها



يتطلب تنفيذ خطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن تعاوناً وثيقاً بين الوزارات والمؤسسات الحكومية الأخرى والمجتمع المدني، ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية، بما يضمن تنفيذ نشاطات الخطة بشكل مناسب وفي إطار زمني محدد. وستقوم الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بمتابعة وتنسيق النشاطات بين الجهات المختلفة، وذلك وفقاً للمهام المنوطة بها بموجب قانون إنشائها. ولهذا الغرض ستتعاون الهيئة مع مختلف المؤسسات الوطنية المكلفة بوضع التقارير الدورية حول التقدم المحرز والنتائج المحققة.

تُعتبر خطة العمل الوطنية 1325 خطة عمل تفصيلية تُنفَّذ على مدى أربع سنوات، مع أهداف مرحلية محددة لا بد من إنجازها خلال مدة الخطة المرصودة. إلا أنه من الضروري النظر إلى خطة العمل الوطنية 1325 على أنها وثيقة حيّة تحتاج إلى المراجعة والتنقيح من قبل المؤسسات الوطنية المعنية، وبالصورة التي تراها مناسبة. ولقد حددت خطة العمل الوطنية 1325 المؤسسات الوطنية التي يمكن أن تتحمل مسؤولية تنفيذ بعض التدخلات المحددة، وهي تدعو هذه المؤسسات وغيرها إلى توحيد الجهود والتعاون والتنسيق مع مجموعة كبيرة من الجهات الفاعلة لضمان تنفيذ الخطة الوطنية.

11. الرصد والتقييم

تم وضع إطاراً للرصد والتقييم لخطة العمل الوطنيّة اللبنانية 1325، يتضمّن مؤشرات محدّدة لقياس التقدّم المحرز على مستوى الأولويات الاستراتيجية والأعمال المنقّذة على مدار أربع سنوات. وسيتمّ إطلاع أصحاب المصالح الوطنيّين لتوجيههم وإرشادهم في رصد الجهود المبذولة للتنفيذ وإعداد التقارير عنها. ومن المتوقّع أن يتمّ تحضير دراسة قاعدية وطنيّة خلال السنة الأولى من التنفيذ، من أجل تحديد البيانات القاعدية اللازمة للمساعدة في الرصد والإبلاغ على مدار سنوات خطة العمل الوطنيّة الأربع. وسيتمّ تحضير تقييم نهائيّ لخطة العمل الوطنيّة 1325 خلال السنة الرابعة من التنفيذ.

12. تحديد تكلفة خطة العمل الوطنية وميزانيتها

تم حساب ميزانية خطة العمل الوطنيّة 1325 وتكلفتها بناءً على نتائج خلصت إليها ورشة عمل لحساب التكاليف نظمتها الهيئة الوطنيّة لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة، وشارك فيها ممثلون عن كافة الجهات اللبنانية المعنيّة بتطبيق الخطة الوطنيّة وتنفيذها.

وتبلغ التكلفة الإجمالية لتنفيذ الخطة، 13,699,652 دولاراً أميركياً، أو 20,549,478,000 ليرة لبنانية، على مدار 4 سنوات. وتم تخصيص 10 بالمئة من هذا المجموع لكلّ من: الدراسة القاعدية (3%) وتدابير الرصد السنوية (السنة الثانية والثالثة (4%)، والتقييم النهائي (2%)، ما جعل إجمالي تكلفة الخطة الوطنيّة 15.069.616 دولاراً أميركياً، أو 22.604.424.000 ليرة لبنانية.

وتلتزم الحكومة اللبنانية بتنفيذ القرار رقم 1325 وقد أظهرت التزامها هذا من خلال إعداد خطة العمل الوطنيّة اللبنانية لتنفيذ هذا القرار. وتعول الحكومة اللبنانية في ذلك على دعم المجتمع الدولي.

13. مصفوفة تنفيذ قرار مجلس الامن رقم 1325 المتعلق بالمرأة والسلام والأمن

الهدف الاستراتيجي الأول:

مشاركة المرأة في صنع القرار على جميع المستويات

ستعمل الحكومة اللبنانية على زيادة مشاركة المرأة وتمثيلها في هياكل الإدارة المحليّة والوطنية، واتخاذ التدابير المناسبة لزيادة مشاركتها في قطاعي الأمن والدفاع. كما ستعمل الحكومة على مشاركة المرأة الفعالة في منع نشوب النزاعات وعمليات وساطة السلام والمفاوضات. بالإضافة إلى ذلك، ستدلل الحكومة اللبنانية العقوبات من أجل مساعدة النساء في الوصول إلى الموارد الاقتصادية لهيئة ظروف مواتية تتسق مع تحقيق السلام المستدام.

الميزانية الإجمالية 4,489,480 دولاراً 6,734,220,000 ليرة لبنانية

النتيجة رقم 1

زيادة تمثيل المرأة ومشاركتها في قطاعي الدفاع والأمن 1% سنويًا.

المؤشرات

الهدف الاستراتيجي 1.1: زيادة نسبة مشاركة المرأة في قطاعي الأمن والدفاع بحلول العام 2022.

المؤسسات المسؤولة المحتملة

وزارة الدفاع الوطني، وزارة الداخلية والبلديات، وزارة التربية والتعليم العالي.

النتائج	التدخلات	المؤشرات	المؤسسة/ المؤسسات المسؤولة المحتملة	الجدول الزمني				الموارد المالية التقديرية
				2019	2020	2021	2022	
(1.1) زيادة نسبة مشاركة المرأة في قطاعي الأمن والدفاع وزيادة مراعاة المؤسسات الأمنية لاعتبارات مقارنة النوع الاجتماعي وفهمها.	(1.1.1) إجراء تقييم أساسي لتحديد معدل مشاركة المرأة وتحديد العقوبات التي تحول دون مشاركتها في قطاعي الدفاع والأمن.	وجود إطار عمل متطور وتقييم أساسي لاعتماد مقارنة النوع الاجتماعي،	وزارة الدفاع الوطني وزارة الداخلية والبلديات	X				الموارد الوطنية المطلوبة: 42,000 دولار أمريكي 63,000,000 ليرة لبنانية

المبلغ الإضافي المطلوب: 65,000 دولار أمريكي 97,500,000 ليرة لبنانية						يستهدف قطاعي الدفاع (وزارة الدفاع والأمن ووزارة الداخلية). المتوفر: - المستهدف: 1	
المبلغ الإجمالي المطلوب: 107,000 دولار أمريكي 160,500,000 ليرة لبنانية							
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	وزارة الدفاع الوطني وزارة الداخلية والبلديات	عدد الدورات التدريبية حول النوع الاجتماعي خلال عام واحد، على مدار 4 سنوات. المتوفر: - المستهدف: 56	(1.1.2) تنظيم تدريبات حول مقارنة النوع الاجتماعي للقوات الأمنية والعسكرية.
المبلغ الإضافي المطلوب: 33,800 دولار أمريكي 50,700,000 ليرة لبنانية						النوع الاجتماعي المتعلقة بعدد التدريبات بين المشاركين، والتي تتم بشكل سنوي حول هذا الموضوع. المتوفر: - المستهدف: -	
المبلغ الإجمالي المطلوب: 33,800 دولار أمريكي 50,700,000 ليرة لبنانية							
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	وزارة الدفاع الوطني وزارة الداخلية والبلديات	عدد التوجيهات الصادرة لمؤسسات الأمن والدفاع التي تهدف إلى تشجيع مشاركة المرأة في قطاعي الأمن والدفاع وفي الأولوية القتالية. المتوفر: - المستهدف: 2	(1.2) تشجيع مشاركة المرأة في قطاعي الأمن والدفاع من خلال المناصرة والتوعية.
المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية							
المبلغ الإجمالي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية							

<p>الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية</p>	X	X	X	X	<p>وزارة الدفاع الوطني وزارة الداخلية والبلديات وزارة التربية والتعليم العالي</p>	<p>عدد الحملات الإعلامية التي تستهدف الرأي العام، حول مشاركة المرأة في قطاعي الأمن والدفاع. المتوفر: - المستهدف: 4</p> <p>عدد معارض التوظيف المتوفر: 0 المستهدف: 4</p> <p>عدد فعاليات "الأبواب المفتوحة" المتوفر: 0 المستهدف: 4</p> <p>نسبة المدارس/الجامعات المستهدفة بجلسات التوعية كل عام. المتوفر: - المستهدف: 50%</p>	<p>(1.2.2) زيادة التوعية من خلال الحملات الإعلامية التي تستهدف الرأي العام وطلاب الجامعات والتلامذة، حول دور المرأة في قطاعي الأمن والدفاع.</p>	
<p>المبلغ الإضافي المطلوب: 380,000 دولار أمريكي 570,000,000 ليرة لبنانية</p>								
<p>المبلغ الإجمالي المطلوب: 380,000 دولار أمريكي 570,000,000 ليرة لبنانية</p>								
<p>الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية</p>	X	X	X	X	<p>وزارة الدفاع الوطني وزارة الداخلية والبلديات</p>	<p>النسبة المئوية لإعلانات التوظيف التي تحتوي على لغة غير تمييزية بالنسبة إلى النوع الاجتماعي. المتوفر: - المستهدف: 100%</p>	<p>(1.3.1) إزالة اللغة التمييزية وضمان لغة دقيقة لمسائل النوع الاجتماعي، لا سيما في إعلانات التوظيف في الأمن العام وقوى الأمن الداخلي والقوات المسلحة.</p>	<p>(1.3) إزالة العوائق وتشجيع المرأة على المشاركة في قطاعي الأمن والدفاع.</p>
<p>المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية</p>								
<p>المبلغ الإجمالي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية</p>								

الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	وزارة الدفاع الوطني وزارة الداخلية والبلديات	النسبة المئوية لسياسات التوظيف التي تم مراجعتها وتعديلها لضمان وجود ممثلة واحدة على الأقل في اللجان المسؤولة عن توظيف العاملين في الأمن العام وقوى الأمن الداخلي والقوات المسلحة. المتوفر: - المستهدف: 100%	(1.3.2) تعديل السياسات لضمان وجود ممثلة واحدة على الأقل في اللجان المسؤولة عن توظيف العاملين في الأمن العام وقوى الأمن الداخلي والقوات المسلحة.	
المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية						المتوفر: - المستهدف: 100%		
المبلغ الإجمالي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية						المتوفر: - المستهدف: 100%		
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	وزارة الدفاع الوطني وزارة الداخلية والبلديات	عدد الإجراءات التشغيلية التي تأخذ بعد النوع الاجتماعي بعين الاعتبار التي تم إعدادها. المتوفر: - المستهدف: 2	(1.3.3) وضع إجراءات تشغيلية تأخذ بعد النوع الاجتماعي بعين الاعتبار	
المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: 24,000 دولار أمريكي 36,000,000 ليرة لبنانية	X	X	X		وزارة الدفاع الوطني وزارة الداخلية والبلديات	عدد خطط المرافق والبنية التحتية. المتوفر: - المستهدف: 2	(1.3.4) وضع خطة المرافق والبنية التحتية اللازمة لتحسين استيعاب المرأة في قطاعي الأمن والدفاع، وفقاً للتقييم المعتمد لمقاربة النوع الاجتماعي المُخطط عمله.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 90,000 دولار أمريكي 135,000,000 ليرة لبنانية								

المبلغ الإجمالي المطلوب: 114,000 دولار أمريكي 171,000,000 ليرة لبنانية									
الموارد الوطنية المطلوبة: 12,000 دولار أمريكي 18,000,000 ليرة لبنانية	X	X	X	X	وزارة الدفاع الوطني وزارة الداخلية والبلديات	عدد مواد الاتصال والمنصات الإعلامية (المواقع، المنشورات، الكتيبات) في كل قطاع، التي هي أكثر حساسية لمسائل النوع الاجتماعي. المتوفر: - المستهدف: 6	(1.3.5) تحديث كافة المواقع الإلكترونية ومواد الاتصال الخاصة بمؤسسات الأمن والدفاع لضمان مراعاة اللغة والصور لمقاربة النوع الاجتماعي.		
المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية									
المبلغ الإجمالي المطلوب: 12,000 دولار أمريكي 18,000,000 ليرة لبنانية									
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	وزارة الدفاع الوطني وزارة الداخلية والبلديات	آلية واحدة لمراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي تقيس التقدم المُحرز. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.4.1) وضع آلية موحدة تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي لقياس التقدم المُحرز في وضع المرأة في قطاعي الأمن والدفاع وإجراء تدريبات حول الآلية المعتمدة.	(1.4) قياس التقدم المُحرز في وضع المرأة في قطاعي الأمن والدفاع.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 76,000 دولار أمريكي 114,000,000 ليرة لبنانية									
المبلغ الإجمالي المطلوب: 76,000 دولار أمريكي 114,000,000 ليرة لبنانية									
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	وزارة الدفاع الوطني وزارة الداخلية والبلديات	عدد تقارير التقدم المُحرز التي تم إعدادها. المتوفر: - المستهدف: 4	(1.4.2) وضع تقارير سنوية حول مراعاة مقاربة النوع الاجتماعي، لقياس التقدم المُحرز في وضع المرأة في قطاعي الأمن والدفاع.		
المبلغ الإضافي المطلوب: 31,680 دولار أمريكي 47,520,000 ليرة لبنانية									

المبلغ الإجمالي المطلوب: 31,680 دولار أمريكي 47,520,000 ليرة لبنانية								
--	--	--	--	--	--	--	--	--

التكلفة الإجمالية للهدف الاستراتيجي رقم 1، والنتيجة رقم 1 (قطاعي الأمن والدفاع)	754,480 دولار أمريكي 1,131,720,000 ليرة لبنانية
---	--

النتيجة رقم 2

زيادة مشاركة المرأة ودورها القيادي في الحياة السياسية والعامّة على المستويين المحلي والوطني، وتعزيز المؤسسات التي تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي.

المؤشرات

الهدف الاستراتيجي 1.2: زيادة النسبة المئوية لمشاركة المرأة في مناصب القيادة في القطاعات العامة والسياسية، وعلى المستويين المحلي والوطني.

المؤسسات المسؤولة المحتملة

لهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، وزارة الداخلية والبلديات، مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية، المجلس النيابي، مجلس الوزراء، الأحزاب السياسية.

النتائج	التدخلات	المؤشرات	المؤسسة/ المؤسسات المسؤولة المحتملة	الجدول الزمني				الموارد المالية التقديرية
				2022	2021	2020	2019	
(2.1) تعزيز الأطر الانتخابية التي تشمل التدابير المؤقتة الخاصة على المستويين المحلي والوطني، من أجل زيادة مشاركة المرأة وتعزيز دورها القيادي في المجال السياسي.	(2.1.1) وضع قوانين انتخابية واعتمادها من أجل زيادة تمثيل المرأة في الحكومة الوطنية والمحلية (كوتا للمرأة لا تقل عن 30% بحيث يتم تحقيق هدف التنمية المستدامة رقم 5.5؛ 50-50 بحلول 2030).	عدد القوانين الانتخابية التي تم صياغتها واعتمادها لمناصب منتخبة في الحكومة وعلى المستويين الوطني والمحلي. المتوفر: - المستهدف: 1	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الداخلية والبلديات مجلس الوزراء المجلس النيابي الأحزاب السياسية	X	X	X	X	الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية
								المبلغ الإضافي المطلوب: 385,000 دولار أمريكي 557,500,000 ليرة لبنانية
		النسبة المئوية للنساء اللواتي تم انتخابهن وتعيينهن في مناصب عامة.						المبلغ الإجمالي المطلوب: 385,000 دولار أمريكي 557,500,000 ليرة لبنانية

						المتوفر: غير معلوم المستهدف: 30% على الأقل		
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد الأحزاب السياسية التي تعتمد سياسات لتعزيز مشاركة المرأة في أنشطتها. المتوفر: - المستهدف: 10	(2.1.2) الضغط على الأحزاب السياسية لإصلاح السياسات والإجراءات من أجل زيادة تمثيل المرأة ومشاركتها في المناصب القيادية للأحزاب.	
المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الداخلية والبلديات	عدد القرارات التي تعكس التعديلات المستهدفة لزيادة مشاركة المرأة. المتوفر: - المستهدف: 2	(2.1.3) مراجعة وتعديل اللوائح الانتخابية من أجل زيادة مشاركة المرأة وتعزيز دورها القيادي في المجال السياسي على المستويين الوطني والمحلي (مثال: تقليل رسوم الترشح للمناصب التمثيلية/التنازل عنها؛ مشاركة المرأة في أعمال إدارة الانتخابات).	
المبلغ الإضافي المطلوب: 25,000 دولار أمريكي 37,500,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 25,000 دولار أمريكي 37,500,000 ليرة لبنانية						النسبة المئوية لمشاركة المرأة في هيئات إدارة الانتخابات، ومنها الانتخابات النيابية والبلدية. المتوفر: - المستهدف: 30%		
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية			X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد الدراسات التي توثق بالتفصيل العقبات التي تواجه المرأة في الحياة العامة والسياسية. المتوفر: - المستهدف: 1	(2.1.4) إجراء دراسة حول العقبات التي تواجه المرأة في الحياة العامة والسياسية (المرأة في المجلس النيابي، والبلديات، والنقابات العمالية، الحكومة... إلخ).	

المبلغ الإضافي المطلوب: 20,000 دولار أمريكي 3,000,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 20,000 دولار أمريكي 3,000,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد التدريبات التقنية على مهارات الحياة التي تم تنظيمها للنساء والشباب في الأحزاب السياسية. المتوفر: - المستهدف: 32	(2.2.1) زيادة القدرة التقنية للنساء والشباب على المشاركة في المناصب القيادية (تطوير القدرات وتميئتها، التحدّث أمام جمهور، التواصل مع الناخبين والتعامل معهم، الميزانيات، الحملات، التعامل مع وسائل الإعلام).	(2.2) تشكيل كادر متنوّع من القادة والقيادات السياسية النسائية والشبابية.
المبلغ الإضافي المطلوب: 9,600 دولار أمريكي 14,400,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 9,600 دولار أمريكي 14,400,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد الشبكات القائمة بين النساء البرلمانيات والمرشحات لمناصب تمثيلية والفاعلات في المجتمع المدني. لمتوفر: - المستهدف: 1	(2.2.2) إنشاء شبكة/منصة بين النساء البرلمانيات والقادة والقيادات النسائية في المجتمع المدني، لتعزيز قضايا المرأة.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 16,800 دولار أمريكي 25,200,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 16,800 دولار أمريكي 25,200,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الداخلية	عدد الشبكات النسائية التي تم تشكيلها على مستوى البلديات. المتوفر: صفر المستهدف: 8	(2.2.3) إنشاء شبكات للنساء في البلديات التابعة لكل محافظة، لتعزيز توالي المرأة لمناصب القيادة وتبادل الخبرات.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 20,000 دولار أمريكي 30,000,000 ليرة لبنانية								

المبلغ الإجمالي المطلوب: 20,000 دولار أمريكي 30,000,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد حملات التوعية الخاصة بالمساواة بين الجنسين ومشاركة المرأة في الحياة العامة والسياسية.	(2.3.1) زيادة فهم المجتمع للمساواة بين الجنسين ولحقوق المرأة في مشاركتها في المجال السياسي.	(2.3) اعتبار المرأة قائدة سياسية شرعية وفعالة على قدم المساواة بالرجل.
المبلغ الإضافي المطلوب: 400,000 دولار أمريكي 600,000,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 400,000 دولار أمريكي 600,000,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد التدريبات التي أُجريت حول التنميط الجندري للوسائل الإعلامية.	(2.3.2) تدريب وسائل الإعلام (التلفزيون، الإذاعة، الإعلام المطبوع) على تعزيز التصوير العادل والمنصف لكل من الرجل والمرأة، من أجل القضاء على التنميط الجندري وتعزيز المساواة بين الجنسين.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 310,000 دولار أمريكي 465,000,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 310,000 دولار أمريكي 465,000,000 ليرة لبنانية						نسبة الأعمال الروائية المسجلة والمصورة التي يتم عرضها على وسائل الإعلام والتي فيها تنميط (أي) تفسيرات متحيزة لخصائص المرأة ودورها ودور الرجل في المجتمع).		
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	النسبة المئوية للقادة السياسيين الذين يدعمون علناً الإصلاحات القانونية المذكورة في الهدف الاستراتيجي رقم 5.	(2.3.3) لوبي القادة السياسيين لتعزيز المساواة بين الجنسين (أبطال من الرجال يطالبون بالمساواة بين الجنسين)	
المبلغ الإضافي المطلوب: 80,000 دولار أمريكي 120,000,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 80,000 دولار أمريكي 120,000,000 ليرة لبنانية								

المبلغ الإجمالي المطلوب: 80,000 دولار أمريكي 120,000,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد المؤسسات التي أجرت عمليات مراجعة وتدقيق مرة كل 4 سنوات. المتوفر: 4 المستهدف: 27	(2.4.1) إجراء عمليات مراجعة وتدقيق حول مراعاة منظور النوع الاجتماعي في المؤسسات الحكومية (المجلس النيابي، الوزارات، البلديات، الأحزاب السياسية).	(2.4) تعزيز صورة المرأة كقائدة ودمج منظور النوع الاجتماعي في البرامج والسياسات من أجل بناء مؤسسات تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي.
المبلغ الإضافي المطلوب: 864,000 دولار أمريكي 1,296,000,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 864,000 دولار أمريكي 1,296,000,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد الوزارات التي تضع في ميزانياتها بنوداً على المسائل والقضايا المتعلقة بالمرأة. المتوفر: - المستهدف: 7	(2.4.2) مراقبة الميزانيات لتعقب المصاريف على المسائل والقضايا المتعلقة بالمرأة.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 6,400 دولار أمريكي 9,600,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 6,400 دولار أمريكي 9,600,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: 432,000 دولار أمريكي 648,000,000 ليرة لبنانية			X	X	المجلس النيابي الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد الوحدات البرلمانية التي لديها معرفة حول إدراج منظرو النوع الاجتماعي. المتوفر: - المستهدف: 1	(2.4.3) إنشاء وحدة تضم خبراء لإجراء تدريبات حول النوع الاجتماعي للجان البرلمانية، لضمان إدراج منظور النوع الاجتماعي في كافة القوانين أمام المجلس النيابي.	
المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 432,000 دولار أمريكي 648,000,000 ليرة لبنانية								

الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية			X	X	مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية	عدد الدراسات التي أجريت على مشاركة المرأة في القطاع العام. المتوفر:- المستهدف: 1	(2.5.1) وضع مسج لمشاركة المرأة في القطاع العام لقياس مشاركتها في المناصب القيادية في القطاع العام.	(2.5) تعديل سياسات القطاع العام بحيث تزيد مشاركة المرأة، وتعزيز سياسات أكثر مراعاة للاعتبارات النوع الاجتماعي في القطاع العام.
المبلغ الإضافي المطلوب: 23,000 دولار أمريكي 34,500,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 23,000 دولار أمريكي 34,500,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية	عدد السياسات التي تم مراجعتها/اعتمادها من أجل تعزيز التوازن بين الحياة الأسرية والوظيفية. المتوفر:- المستهدف: 1	(2.5.2) اعتماد سياسات تشجيعية من أجل التحفيز على تعيين المرأة في المجالس الإدارية (انظر: استراتيجية الإصلاح والتطوير للإدارة العامة في لبنان).	
المبلغ الإضافي المطلوب: 29,000 دولار أمريكي 43,500,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 29,000 دولار أمريكي 43,500,000 ليرة لبنانية								
2,620,800 دولار أمريكي 3,931,200,000 ليرة لبنانية					التكلفة الإجمالية للهدف الاستراتيجي رقم 1، النتيجة رقم 2 (المشاركة السياسية)			

النتيجة رقم 3

مشاركة المرأة في القطاع الاقتصادي من خلال إصلاح السياسات وتوفير بيئة مواتية وظروف لائقة للعمل وتدابير الحماية، تحفّض للمرأة في القطاعين الرسمي وغير الرسمي.

المؤشرات

الهدف الاستراتيجي رقم 1.3: النسبة المئوية لزيادة مشاركة المرأة في العمل.
الهدف الاستراتيجي رقم 1.4: نسبة توظيف المرأة العاملة في مناصب الإدارة العليا والمتوسطة.
الهدف الاستراتيجي رقم 1.5: مدى تفاوت الأجور بين المرأة والرجل.
الهدف الاستراتيجي رقم 1.6: مدى تغطية الحماية الاجتماعية.

المؤسسات المسؤولة المحتملة

وزارة العمل، وزارة المالية، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب، البنك المركزي، الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

النتائج	التدخلات	المؤشرات	المؤسسة/ المؤسسات المسؤولة المحتملة	الجدول الزمني				الموارد المالية التقديرية
				2019	2020	2021	2022	
(3.1) إنشاء شبكات حول مشاركة المرأة في الاقتصاد، لضمان تنسيق الجهود وعدم الازدواجية.	(3.1.1) إنشاء شبكة مؤلفة من مؤسسات وطنية ومنظمات غير حكومية دولية ومحلية، حول المشاركة الاقتصادية للمرأة.	عدد الشبكات المنشأة حول المشاركة الاقتصادية للمرأة. المتوفر: - المستهدف: 1	وزارة العمل وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب البنك المركزي	X				الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية
								المبلغ الإضافي المطلوب: 144,000 دولار أمريكي 216,000,000 ليرة لبنانية
								المبلغ الإجمالي المطلوب: 144,000 دولار أمريكي 216,000,000 ليرة لبنانية

الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية			X	X	وزارة العمل وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب البنك المركزي	عدد الدراسات الوطنية التي تم إجراؤها. المتوفر: - المستهدف: 1	(3.1.2) إجراء مسح وطني لتقييم الفرص والاحتياجات والثغرات من أجل التمكين الاقتصادي للمرأة.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 95,000 دولار أمريكي 142,500,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 95,000 دولار أمريكي 142,500,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	وزارة العمل وزارة المالية وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب البنك المركزي	عدد الحملات الوطنية. المتوفر: - المستهدف: 4	(3.2.1) زيادة التوعية من خلال الحملات والتدريبات للموظفين وأصحاب العمل، بما في ذلك القطاعين الرسمي وغير الرسمي، بشأن تدابير الحماية الاجتماعية (المساواة في الأجور والامتيازات، ومناهضة التحرش في أماكن العمل).	(3.2) توفير ظروف مواتية، ومن ضمنها إتاحة ظروف العمل الملائمة وتدابير الحماية لصالح مشاركة المرأة في القطاعين الرسمي وغير الرسمي.
المبلغ الإضافي المطلوب: 251,200 دولار أمريكي 376,800,000 ليرة لبنانية						عدد جلسات التوعية التي أجريت. المتوفر: - المستهدف: 128		
المبلغ الإجمالي المطلوب: 251,200 دولار أمريكي 376,800,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية					وزارة العمل وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب	عدد الدراسات حول القطاع غير الرسمي. المتوفر: - المستهدف: 1	(3.2.2) إجراء دراسة لإعداد استراتيجيات وتطويرها من أجل ضمان تدابير الحماية للمرأة العاملة في القطاع غير الرسمي، وفقاً للمعايير القانونية الدولية.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 113,000 دولار أمريكي 169,500,000 ليرة لبنانية					الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية			
المبلغ الإجمالي المطلوب: 113,000 دولار أمريكي 169,500,000 ليرة لبنانية								

الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	وزارة المالية وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب	عدد سياسات حول الميزانية المالية لاعتبارات النوع الاجتماعي وتوفير التدريبات في الوزارات. المتوفر: - المستهدف: 1	(3.3.1) اعتماد سياسة مالية لاعتبارات النوع الاجتماعي للوزارات، بشأن الميزانيات، وتوفير التدريب للوزارات.	(3.3) تيسير الإقراض والاستثمار المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي للمرأة، من خلال زيادة التنسيق مع البنوك الإنمائية والمستثمرين، وزيادة إمكانية الوصول للموارد الإنتاجية والأنشطة المدرة للدخل والوصول إلى التسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل.
المبلغ الإضافي المطلوب: 25,000 دولار أمريكي 37,500,000 ليرة لبنانية						عدد التدريبات حول الميزانية المالية لاعتبارات النوع الاجتماعي. المتوفر: - المستهدف: 4		
المبلغ الإجمالي المطلوب: 25,000 دولار أمريكي 37,500,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	وزارة المالية وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب البنك المركزي	عدد السياسات المعتمدة من قبل البنك المركزي. المتوفر: - المستهدف: 1	(3.3.2) إصدار تعميم للبنك المركزي لاعتماد سياسة لتخصيص نسبة من المخصصات المالية للنساء صاحبات المشاريع والأعمال.	
المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	وزارة المالية وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية البنك المركزي	عدد البرامج المالية التي تستهدف زيادة إقراض المرأة. المتوفر: - المستهدف: 1	(3.3.3) وضع خطة مع مؤسسات التنمية الدولية بالتعاون مع البنك المركزي والمؤسسات المالية أخرى، بغية زيادة الإقراض للمرأة التي لديها برنامج دعم مناسب.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 28,000 دولار أمريكي 42,000,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 28,000 دولار أمريكي 42,000,000 ليرة لبنانية								

الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية البنك المركزي	عدد ورش عمل حول الرفاهية المالية التي نُقِّدَت. المتوفر: - المستهدف: 64	(3.4.1) تطوير القدرات على محو الأمية المالية/الرفاهية في المناطق الريفية والمناطق الحضرية المحرومة.	(3.4) تعزيز الرفاهية المالية للمرأة في المناطق الريفية، وفي المناطق الحضرية المحرّمة.
المبلغ الإضافي المطلوب: 32,000 دولار أمريكي 42,000,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 32,000 دولار أمريكي 42,000,000 ليرة لبنانية								

التكلفة الإجمالية للهدف الاستراتيجي رقم 1، النتيجة رقم 3 (المشاركة الاقتصادية)

688,200 دولار أمريكي
1,032,300,000 ليرة لبنانية

النتيجة رقم 4

زيادة مشاركة المرأة في الحوارات الوطنية ومفاوضات السلام والوساطة من أجل السلام، لتعزيز الحوار ولضمان مراعاة منظور النوع الاجتماعي والتي تراعي المرأة وتلبي احتياجاتها.

المؤشرات

الهدف الاستراتيجي 1.7: عدد الوسيطات على المستويين الوطني والمحلي.

المؤسسات المسؤولة المحتملة

الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، وزارة الخارجية والمغتربين، لجنة الحوار اللبناني الفلسطيني، الهيئة الوطنية لحقوق الانسان، مكتب رئيس الوزراء

النتائج	التدخلات	المؤشرات	المؤسسة/ المؤسسات المسؤولة المحتملة	الجدول الزمني				الموارد المالية التقديرية
				2022	2021	2020	2019	
(4.1) زيادة المشاركة النشطة للمرأة في الحوارات والوفود المحلية والوطنية والإقليمية والدولية والرسمية، بما في ذلك الأحزاب السياسية.	(4.1.1) إصدار بيان حول الالتزام بالمشاركة العادلة لكلا الجنسين في تشكيل اللجان والوفود التفاوضية.	عدد البيانات الملتزمة بالمشاركة العادلة لكلا الجنسين في تشكيل اللجان والوفود التفاوضية. المتوفر: - المستهدف: 1	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	X				الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية

المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد البيانات التي تتضمن توصيات لكافة الأحزاب السياسية. المتوفر: - المستهدف: 1	(4.1.2) إصدار بيان حكومي يتضمن توصيات للأحزاب السياسية من أجل ضمان التمثيل العادل لكل الجنسين في الوفود التفاوضية.	
المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	الجنة الحوار اللبناني-ال فلسطيني	النسبة المئوية للممثلين والممثلات من اللاجئين. المتوفر: - المستهدف: 50%	(4.1.3) زيادة تمثيل اللاجئين واللجئات في الحوارات الوطنية، للاستماع إلى صوت اللاجئين حول القضايا التي تؤثر على حياتهم.	
المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان	إنشاء لجنة وطنية للمختفين. المتوفر: - المستهدف: 1	(4.1.4) تنفيذ القانون رقم 105 بشأن الاختفاءات القسرية، لإنشاء لجنة وطنية تضطلع بمسؤولياتها التي تنص عليها المادة رقم 26 من القانون.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 96,000 دولار أمريكي 144,000,000 ليرة لبنانية								

المبلغ الإجمالي المطلوب: 96,000 دولار أمريكي 144,000,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: 144,000 دولار أمريكي 216,000,000 ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد الشبكات المحلية التي تتألف من نساء وسيطات.	(4.2.1) إنشاء شبكة وطنية للنساء وسيطات تتألف من ممثلات من المحافظات الثماني كلها.	(4.1) زيادة المشاركة النشطة للمرأة في الحوارات والوفود المحلية والوطنية والإقليمية والدولية والرسمية، بما في ذلك الأحزاب السياسية.
المبلغ الإضافي المطلوب: 76,800 دولار أمريكي 115,200.00 ليرة لبنانية						عدد الشبكات الوطنية للوسيطات التي تم تشكيلها.		
المبلغ الإجمالي المطلوب: 220,800 دولار أمريكي 331,200,000 ليرة لبنانية						المتوفر: - المستهدف: 8		
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد برامج التدريبات حول النوع الاجتماعي التي أجريت لبناء قدرات الوسيطات.	(4.2.2) تنفيذ تدريبات للوسيطات المحليات حول قرارات النزاعات المتعلقة بسياقهن.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 70,400 دولار أمريكي 105,600,00 ليرة لبنانية						المتوفر: - المستهدف: 128		
المبلغ الإجمالي المطلوب: 70,400 دولار أمريكي 105,600,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X			الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد البرامج التدريبية التي تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي لبناء قدرات الوسيطات.	(4.2.3) إعداد وتنفيذ برنامج تدريبي يراعي اعتبارات النوع الاجتماعي، من أجل بناء قدرات الوسيطات على المستوى الوطني.	
						المتوفر: - المستهدف: 1		

المبلغ الإضافي المطلوب: 38,800 دولار أمريكي 58,200,00 ليرة لبنانية					عدد التدريبات التي تم تنفيذها لبناء قدرات الوسيطات في الوفود.		
المبلغ الإجمالي المطلوب: 38,800 دولار أمريكي 58,200,000 ليرة لبنانية					المتوفر: - المستهدف: 4 تدريبات		
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية			X	مكتب رئيس الوزراء	عدد التوجيهات الحكومية الصادرة لدمج قضايا ومسائل النوع الاجتماعي في اتفاقات المصالحة الوطنية وصنع السلام.	(4.2.4) إصدار توجيهات حكومية لدمج قضايا ومسائل النوع الاجتماعي في اتفاقات المصالحة الوطنية وصنع السلام.	
المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية					المتوفر: 0 المستهدف: 1		
المبلغ الإجمالي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية							
				426,000 دولار أمريكي 639,000,000 ليرة لبنانية	التكلفة الإجمالية للهدف الاستراتيجي رقم 1، النتيجة رقم 4 (الوساطة والمفاوضات)		

الهدف الاستراتيجي الثاني: منع نشوب النزاعات

ستعمل الحكومة اللبنانية على ان يكون للمرأة دوراً فاعلاً في منع نشوب النزاعات، وفي الحدّ من التوترات على المستويين الوطني والمحليّ، وعلى تعزيز دور المرأة في منع التطرف العنيف وفي تنفيذ نظم الاستجابة للإنذار المبكر.

الميزانية الإجمالية 2,203,000 دولاراً 3,304,500,000 ليرة لبنانية

النتيجة رقم 1

تعزيز الحوار وبناء الثقة لمنع نشوب النزاعات ومشاركة المرأة في عمليات صنع القرار وفي التدخلات المتعلقة بمنع نشوب هذه النزاعات، وزارة الداخلية والبلديات، الهيئة العليا للاغاثة، الدفاع الوطني.

المؤشرات

الهدف الاستراتيجي 2.1: مدى الزيادة في مستوى الثقة في منع نشوب النزاعات في أوساط الجمهور.
الهدف الاستراتيجي 2.2: مدى زيادة مشاركة المرأة في عمليات صنع القرار المتعلقة بتسوية النزاعات على المستوى الوطني.

المؤسسات المسؤولة المحتملة

وزارة التربية والتعليم العالي، الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، اللجنة الوزارية لتنفيذ ومراقبة الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف

الموارد المالية التقديرية	الجدول الزمني				المؤسسة/ المؤسسات المسؤولة المحتملة	المؤشرات	التدخلات	النتائج
	2022	2021	2020	2019				
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية			X	X	وزارة التربية والتعليم العالي اللجنة الوزارية لتنفيذ ومراقبة الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف	عدد المناهج الدراسية الوطنية التي تراعي منظور النوع الاجتماعي بشأن تعليم السلام وحقوق الإنسان والمرأة. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.1.1) وضع منهجاً دراسياً تعليمياً يراعي منظور النوع الاجتماعي بشأن التثقيف في مجال السلام وحقوق الإنسان والمرأة في الجامعات والمدارس (بما في ذلك المدارس التي تضم مجموعات من النازحين/اللاجئين وفي السجون وفي مراكز الأحداث والكشفة ومراكز الشباب).	1.1 زيادة التوعية ورفع قدرات أصحاب المصلحة المعنيين حول دور المرأة في بناء السلام وتسوية النزاعات.
المبلغ الإضافي المطلوب: 138,000 دولار أمريكي 207,000,000 ليرة لبنانية								

المبلغ الإجمالي المطلوب: 138,000 دولار أمريكي 207,000,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد التدريبات حول تنفيذ القرار رقم 1325 التي تم تطويرها وتنفيذها.	(1.1.2) بناء قدرات الأطراف المعنية الوطنية بشأن القرار رقم 1325.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 28,000 دولار أمريكي 42,000,000 ليرة لبنانية					اللجنة الوزارية لتنفيذ ومراقبة الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف	المتوفر: - المستهدف: 28		
المبلغ الإجمالي المطلوب: 28,000 دولار أمريكي 42,000,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	وزارة التربية والتعليم العالي	عدد الأعمال المنتجة حول بناء السلام والمواطنة والتسامح والتعايش.	(1.1.3) إنتاج المعلومات والمواد التعليمية (مثل الكتيبات والأفلام والمسرحيات والعروض المسرحية) حول بناء السلام والمواطنة والتسامح والتعايش.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 800,000 دولار أمريكي 1,200,000,000 ليرة لبنانية					اللجنة الوزارية لتنفيذ ومراقبة الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف	المتوفر: - المستهدف: 8		
المبلغ الإجمالي المطلوب: 800,000 دولار أمريكي 1,200,000,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد حملات التوعية المعنية ببناء السلام التي تم تنفيذها.	(1.1.4) زيادة التوعية لدى النساء والفتيات والرجال والفتية والقادة الدينيين على المستوى المجتمعي والفردى، حول بناء السلام والتسامح والتعايش، من خلال استخدام الإعلام والمسرح ومجموعات الأقران والنماذج الجيدة من الرجال، كأبطال لحقوق المرأة.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 400,000 دولار أمريكي 600,000,000 ليرة لبنانية					اللجنة الوزارية لتنفيذ ومراقبة الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف	المتوفر: - المستهدف: 8		
المبلغ الإجمالي المطلوب: 400,000 دولار أمريكي 600,000,000 ليرة لبنانية								

الموارد الوطنيّة المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	الهيئة الوطنيّة لشؤون المرأة اللبنانية اللجنة الوزارية لتنفيذ ومراقبة الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف	عدد التدخلات الخاصة بدور المرأة في منع التطرف العنيف. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.1.5) إدراج التدخلات حول مشاركة المرأة في منع التطرف العنيف، في خطة عمل منع التطرف العنيف.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 5,000 دولار أمريكي 7,500,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 5,000 دولار أمريكي 7,500,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنيّة المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	وزارة الداخلية والبلديات اللجنة الوزارية لتنفيذ ومراقبة الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف	عدد البلديات التي عينت ضابطات الشرطة. المتوفر: 9 المستهدف: 29	(1.2.1) المطالبة بتعيين نساء في مناصب عناصر شرطة البلديات في المجتمعات المحليّة وتدريبهن على التخفيف من حدّة النزاعات وتقليل التوترات وتعزيز الثقة بين أجهزة إنفاذ القانون والمجتمعات المحليّة.	(1.2) التقليل من حدّة التوترات بين المجتمعات من خلال الحوار وزيادة تواجد ضابطات الشرطة وزيادة الثقة بين مسؤولي إنفاذ القانون والمجتمعات المحليّة بالتنسيق والتعاون.
المبلغ الإضافي المطلوب: 32,000 دولار أمريكي 48,000,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 32,000 دولار أمريكي 48,000,000 ليرة لبنانية						عدد التدريبات التي تستهدف ضابطات الشرطة في مجتمعات محلية مُختارة. المتوفر: - المستهدف: 32		
الموارد الوطنيّة المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية					وزارة الداخلية والبلديات اللجنة الوزارية لتنفيذ ومراقبة الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف	عدد القوانين الخاضعة للمراجعة والتعديل. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.3.1) مراجعة وتعديل جميع قوانين الأسلحة المتعلقة باستيراد الأسلحة وإصدار التصاريح والتراخيص للحدّ من انتشار الأسلحة الصغيرة.	(1.3) منع انتشار الأسلحة النارية الصغيرة.
المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								

الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية اللجنة الوزارية لتنفيذ ومراقبة الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف الهيئة العليا للإغاثة وزارة الدفاع الوطني	عدد نظم الإنذار المبكر التي تم وضعها. المتوفر: - المستهدف: 8	(1.4.1) إعداد أنظمة إنذار مبكر تراعي منظور النوع الاجتماعي. 1.4 مشاركة المرأة ودورها القيادي في أنظمة الإنذار المبكر لمنع النزاعات والعنف والتطرف.
المبلغ الإضافي المطلوب: 400,000 دولار أمريكي 600,000,000 ليرة لبنانية							
المبلغ الإجمالي المطلوب: 400,000 دولار أمريكي 600,000,000 ليرة لبنانية							
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية اللجنة الوزارية لتنفيذ ومراقبة الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف الهيئة العليا للإغاثة وزارة الدفاع الوطني	عدد التدريبات التي تم تنفيذها. المتوفر: - المستهدف: 8	(1.4.2) بناء قدرات الشبكات النسائية لتحديد التهديدات الجديدة والتعامل معها، لإعداد شبكات إنذار مبكر في المجتمعات المعرضة للنزاع/العنف.
المبلغ الإضافي المطلوب: 400,000 دولار أمريكي 600,000,000 ليرة لبنانية							
المبلغ الإجمالي المطلوب: 400,000 دولار أمريكي 600,000,000 ليرة لبنانية							
2,203,000 دولار أمريكي 3,304,500,000 ليرة لبنانية					التكلفة الإجمالية للهدف الاستراتيجي 2 (منع نشوب النزاعات)		

الهدف الاستراتيجي الثالث:

وقاية النساء والفتيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي وحمايتهن منه

ستحمي الحكومة اللبنانية النساء والأطفال والفتيات والفتيان من العنف الجنسي والمبني على النوع الاجتماعي والتمييز وسوء المعاملة والممارسات الاستغلالية، بما في ذلك الإتجار بالبشر. وستعمل الحكومة اللبنانية على اعتماد الحكومة اللبنانية قوانين لحماية جميع النساء والأطفال وستنفذها، لضمان إمكانية الوصول إلى كافة الخدمات متعددة القطاعات، بما فيها المأوى والانتصاف والخدمات الصحية.

الميزانية الإجمالية 2,501,172 دولاراً 3,751,758,000 ليرة لبنانية

النتيجة رقم 1

تحسين آليات الوقاية والحماية في القطاعات الأمنية والقانونية والصحية من أجل تلبية احتياجات المرأة.

المؤشرات

الهدف الاستراتيجي 3.1: نسبة النساء والفتيات اللواتي لهن شريك، ويبلغن أكثر من 15 سنة وقد تعرّضن لعنف جسدي و/أو جنسي من قبل الشريك الحميم الحالي أو السابق خلال الشهر الإثني عشر شهراً الماضية.

الهدف الاستراتيجي 3.2: نسبة النساء والفتيات اللواتي لهن شريك، ويبلغن أكثر من 15 سنة وقد تعرّضن للعنف الجنسي من قبل أشخاص غير الشريك، منذ سن 15 عاماً.

الهدف الاستراتيجي 3.3: عدد آليات التنسيق الوطنية التي تربط جميع مقدّمي الخدمات وتشارك المعلومات والبيانات الوطنية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي المرتكب.

المؤسسات المسؤولة المحتملة

الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الداخلية والبلديات، وزارة العدل، وزارة الصحة العامة

النتائج	التدخلات	المؤشرات	المؤسسة/ المؤسسات المسؤولة المحتملة	الجدول الزمني				الموارد المالية التقديرية
				2022	2021	2020	2019	
(1.1) توفر نظام حماية متكامل للضحايا/ الناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي، على أن يتخذ الطابع المؤسسي، من خلال توفير القدرات الكافية لحماية النساء والفتيات من العنف.	(1.1.1) تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضدّ النساء والفتيات.	إعداد خطة عمل لتنفيذ الاستراتيجية لمكافحة العنف ضدّ النساء والفتيات. المتوفر: - المستهدف: 1	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	X				الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية

المبلغ الإضافي المطلوب: 200,000 دولار أمريكي 300,000,000 ليرة لبنانية						
المبلغ الإجمالي المطلوب: 200,000 دولار أمريكي 300,000,000 ليرة لبنانية						
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية			X	وزارة الداخلية والبلديات وزارة العدل وزارة الصحة العامة وزارة الشؤون الاجتماعية	إعداد وثيقة بالتعاريف والتدابير الموحدة. المتوفر: - المستهدف: 1	1.1.2) وضع تعريفات موحدة لأنواع العنف ضد المرأة لصالح قوى الأمن الداخلي والمحاكم والمستشفيات ومراكز الخدمات، وفقاً للمعايير المتفق عليها لتحسين كافة البيانات وتحليلها.
المبلغ الإضافي المطلوب: 10,000 دولار أمريكي 15,000,000 ليرة لبنانية						
المبلغ الإجمالي المطلوب: 10,000 دولار أمريكي 15,000,000 ليرة لبنانية						
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية		X	X	وزارة الداخلية والبلديات وزارة العدل وزارة الصحة العامة وزارة الشؤون الاجتماعية	إعداد نظم التنسيق متعددة القطاعات التي تم وضعها. المتوفر: - المستهدف: 1	1.1.3) وضع نظام تنسيق للخدمات الصحية والشرطة والقضاء والخدمات الاجتماعية، لتحسين حماية الفتيات والنساء (معايير وتوجيهات حول تقديم الخدمات عبر مختلف القطاعات)
المبلغ الإضافي المطلوب: 15,000 دولار أمريكي 22,500,000 ليرة لبنانية						
المبلغ الإجمالي المطلوب: 15,000 دولار أمريكي 22,500,000 ليرة لبنانية						
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية			X	وزارة الداخلية والبلديات	عدد الخطوط الساخنة الخاصة بحالات العنف المبني على النوع الاجتماعي التي تم التوسع فيها وربطها بنظام الإحالة/التنسيق. المتوفر: - المستهدف: 1	1.1.4) التوسع في خدمة الخط الساخن 1745 المنشأ حديثاً بحيث يتم الإبلاغ عن حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي مع ربطها بنظام الإحالة/التنسيق.
المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية						

المبلغ الإجمالي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية							
الموارد الوطنية المطلوبة: 64,172 دولار أمريكي 96,258,000 ليرة لبنانية			X	X	وزارة الداخلية والبلديات	عدد الوحدات بقوى الأمن الداخلي التي تلقت التدريب على عمل الإحالات. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.1.5) إنشاء وحدة للنساء (داخل قوى الأمن الداخلي) وتدريب العاملين على تلقي الشكاوى وعمل الإحالات عبر الخط الساخن.
المبلغ الإضافي المطلوب: 36,000 دولار أمريكي 54,000,000 ليرة لبنانية						عدد التدريبات التي تم تنفيذها. المتوفر: - المستهدف: 16	
المبلغ الإجمالي المطلوب: 100,172 دولار أمريكي 150,258,000 ليرة لبنانية							
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	وزارة الشؤون الاجتماعية	عدد مراكز لجنة التنمية الاجتماعية (SDC) المجهزة بمرافق وعاملين مؤهلين. المتوفر: - المستهدف: 40	(1.1.6) تجهيز مراكز لجنة التنمية الاجتماعية (SDC) بمرافق عاملة وموارد بشرية مؤهلة لتقديم خدمات متعدّدة القطاعات عالية الجودة للناجيات من العنف ولفئات المستضعفة الأخرى.
المبلغ الإضافي المطلوب: 1,400,000 دولار أمريكي 2,100,000,000 ليرة لبنانية							
المبلغ الإجمالي المطلوب: 1,400,000 دولار أمريكي 2,100,000,000 ليرة لبنانية							
الموارد الوطنية المطلوبة: 298,000 دولار أمريكي 432,000,000 ليرة لبنانية			X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الداخلية والبلديات وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الصحة العامة وزارة العدل	عدد المناهج التدريبية الوطنية بشأن إدارة مكافحة العنف المبني على النوع الاجتماعي المتوفر: - المستهدف: 1	(1.1.7) تطوير مناهج تدريبية وطنية شاملة لإنفاذ القانون والقضاء والشؤون الاجتماعية والصحة بشأن التعامل الفعال مع العنف المبني على النوع الاجتماعي.
المبلغ الإضافي المطلوب: 53,000 دولار أمريكي 79,500,000 ليرة لبنانية							
المبلغ الإجمالي المطلوب: 351,000 دولار أمريكي 526,500,000 ليرة لبنانية							

الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	وزارة الشؤون الاجتماعية	وثيقة تتضمن المعايير الخاصة بالملاجئ تضمن مساحات آمنة للنساء، مع أدوات الرصد ذات الصلة. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.1.8) إجراء تقييم للملاجئ الحالية لتقديم توصيات حول توحيد الخدمات والعمليات وتطوير أداة الرصد.
المبلغ الإضافي المطلوب: 23,000 دولار أمريكي 34,500,000 ليرة لبنانية							
المبلغ الإجمالي المطلوب: 23,000 دولار أمريكي 34,500,000 ليرة لبنانية							
الموارد الوطنية المطلوبة: 48,000 دولار أمريكي 72,000,000 ليرة لبنانية	X	X	X	X	وزارة الشؤون الاجتماعية	نسبة الملاجئ الملتزمة بمعايير التشغيل الوطنية. المتوفر: - المستهدف: 80%	(1.1.9) إجراء مراجعة سنوية للملاجئ، لضمان التزامها بمعايير التشغيل الوطنية.
المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية							
المبلغ الإجمالي المطلوب: 48,000 دولار أمريكي 72,000,000 ليرة لبنانية							
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة العدل وزارة الصحة العامة	عدد الدراسات المصحوبة بأدلة حول النساء المعرّضات للخطر، بما فيها النساء المصابات بإعاقات والمستنات والمعيّلات والنساء في السجون. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.1.10) إجراء دراسة حول احتياجات الحماية الخاصة بالنساء والفتيات المعرّضات للخطر في لبنان لتحديد خدمات الحماية الحالية والمطلوبة.
المبلغ الإضافي المطلوب: 35,000 دولار أمريكي 52,500,000 ليرة لبنانية							
المبلغ الإجمالي المطلوب: 35,000 دولار أمريكي 52,500,000 ليرة لبنانية							

الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	وزارة العدل وزارة الداخلية والبلديات وزارة الصحة العامة	عدد التدريبات التي أُجريت للعاملين في قطاعات القضاء والأمن والصحة لمنع العنف المبني على النوع الاجتماعي. المتوفر: - المستهدف: 32	(1.2.1) زيادة قدرات العاملين في قطاعات القضاء والأمن والصحة من خلال التعليم والتدريب بناء على المناهج الوطنية، للاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي.	(1.2 تحسن قدرات قطاعات القضاء والأمن والصحة لتوفير الحماية الملائمة للنساء والفتيات.
المبلغ الإضافي المطلوب: 32,000 دولار أمريكي 48,000,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 32,000 دولار أمريكي 48,000,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	وزارة العدل	عدد تدريبات القضاة التي أُجريت. المتوفر: - المستهدف: 8	(1.2.2) زيادة التوعية في القطاع القضائي - بما في ذلك قضاة المحاكم الدينية، من أجل تعزيز التوجهات التي تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي	
المبلغ الإضافي المطلوب: 12,000 دولار أمريكي 18,000,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 12,000 دولار أمريكي 18,000,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الشؤون الاجتماعية	عدد جلسات التوعية/التواصل في المجتمعات النازحة. المتوفر: - المستهدف: 64	(1.2.3) زيادة الوعي في المجتمعات المحلية حول الممارسات الاستغلالية وانتهاكات حقوق المرأة من خلال استخدام وسائل الإعلام والتواصل مع القادة المجتمعيين والدينيين.	
المبلغ الإضافي المطلوب: 264,000 دولار أمريكي 396,000,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 264,000 دولار أمريكي 396,000,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية			X	X	وزارة الداخلية والبلديات	عدد الأدلة التوجيهية الخاصة بالإتجار بالبشر التي تم تعديلها.	(1.2.4) مراجعة دليل الإتجار بالبشر لتوجيه الأمن والقضاء ومقدمي الخدمات مع كفاءة التعامل بشكل مناسب مع المتجرين والناجين من الإتجار.	

المبلغ الإضافي المطلوب: 11,000 دولار أمريكي 16,500,000 ليرة لبنانية						المتوفر: 1 المستهدف: 1		
المبلغ الإجمالي المطلوب: 11,000 دولار أمريكي 16,500,000 ليرة لبنانية								
2,501,172 دولار أمريكي 3,751,758,000 ليرة لبنانية					التكلفة الإجمالية للهدف الاستراتيجي 3 (الحماية والوقاية من العنف الجنسي والمبني على النوع الاجتماعي)			

الهدف الاستراتيجي الرابع: الإغاثة والإنعاش

ستلبي الحكومة اللبنانية احتياجات النساء والفتيات في جهود الإغاثة والإنعاش المتعلقة بالكوارث الطبيعية والنزاعات.

الميزانية الإجمالية 4,056,000 دولاراً 6,084,000,000 ليرة لبنانية

النتيجة رقم 1

ستقود النساء والفتيات المتضررات من الأزمات وستشارك في جهود الإغاثة والإنعاش وتستفيد منها.

المؤشرات

الهدف الاستراتيجي 4.1: زيادة نسبة مشاركة المرأة في أعمال الاستجابة لحالات الطوارئ والتخطيط لعمليات الإغاثة وإدارتها على المستويين المحلي والوطني.
الهدف الاستراتيجي 4.2: النسبة المئوية للنساء اللاجئات/النازحات في المجتمعات المضيفة المستفيدة من تدخّلات خطة الاستجابة للأزمات اللبنانية (LCRP).

المؤسسات المسؤولة المحتملة

مكتب رئيس الوزراء، الهيئة العليا للإغاثة، الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الداخلية والبلديات، وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب

النتائج	التدخلات	المؤشرات	المؤسسة/ المؤسسات المسؤولة المحتملة	الجدول الزمني				الموارد المالية التقديرية
				2022	2021	2020	2019	
1.1 زيادة نسبة مشاركة المرأة في تخطيط أعمال الاستجابة وعمليات الإغاثة.	(1.1.1) دمج التحليل المبني على النوع الاجتماعي لإبلاغ خطط والاستجابة للأزمات الإنسانية وبرامجها (مثال: خطة الاستجابة للأزمات اللبنانية).	عدد الخطط الإنسانية التي تستعين بالتحليل المبني على النوع الاجتماعي. المتوفر: - المستهدف: 1	مكتب رئيس الوزراء الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	X				الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية

المبلغ الإضافي المطلوب: 12,000 دولار أمريكي 18,000,000 ليرة لبنانية										
المبلغ الإجمالي المطلوب: 12,000 دولار أمريكي 18,000,000 ليرة لبنانية										
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	الهيئة العليا للإغاثة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية	عدد خطط إدارة مخاطر الكوارث التي فيها تحليل مبني على النوع الاجتماعي. المتوفر: 0 المستهدف: 8	(1.1.2) إجراء تحليل مبني على النوع الاجتماعي لخطط إدارة مخاطر الكوارث في 8 محافظات			
المبلغ الإضافي المطلوب: 12,000 دولار أمريكي 18,000,000 ليرة لبنانية										
المبلغ الإجمالي المطلوب: 12,000 دولار أمريكي 18,000,000 ليرة لبنانية										
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	وزارة الداخلية والبلديات	نسبة العاملين الحكوميين الذين تم تدريبهم. المتوفر: - المستهدف: 100%	(1.2.1) زيادة قدرات العاملين في المجال الإنساني في الهيئات الحكومية لتيسير حقوق اللاجئين/النازحات، في الحصول على وثائق ثبوتية رسمية وغيرها من المستندات المماثلة.			1.2 تعزيز حماية حقوق اللاجئين وإمدادهم بالفرص الاقتصادية في المجتمعات النازحة/المضيقة.
المبلغ الإضافي المطلوب: 32,000 دولار أمريكي 48,000,000 ليرة لبنانية										
المبلغ الإجمالي المطلوب: 32,000 دولار أمريكي 48,000,000 ليرة لبنانية										
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	وزارة الشؤون الاجتماعية وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب	النسبة المئوية للدخل/الفرص الاقتصادية المولدة للنساء في المجتمعات المضيفة. المتوفر: - المستهدف: -	(1.2.2) خلق فرص اقتصادية للنساء في المجتمعات المضيفة، مع مراعاة احتياجات النازحات بموجب القوانين السارية.			
المبلغ الإضافي المطلوب: 4,000,000 دولار أمريكي 6,000,000,000 ليرة لبنانية										

المبلغ الإجمالي المطلوب: 4,000,000 دولار أمريكي 6,000,000,000 ليرة لبنانية							
4,056,000 دولار أمريكي 6,084,000,000 ليرة لبنانية				التكلفة الإجمالية للهدف الاستراتيجي 4 (الإغاثة والإنعاش)			

الهدف الاستراتيجي الخامس:

الأطر الحاكمة

يستعمل الحكومة اللبنانية على تعديل القوانين والتشريعات والسياسات التي من شأنها منع التمييز ضدّ الفتيات والنساء، سوف تعمل على اعتمادها وتنفيذها، وذلك بهدف حمايتهن من جميع أشكال العنف والاستغلال.

الميزانية الإجمالية 450,000 دولاراً 675,000,000 ليرة لبنانية

النتيجة رقم 1

عتماد تشريعات وسياسات تتماشى مع المعايير الدولية لمكافحة العنف ضدّ النساء والفتيات وجميع أشكال التمييز ضدّهن، وتنفيذها وتعزيزها من أجل حمايتهن من العنف والتمييز.

المؤشرات

- الهدف الاستراتيجي 5.1: عدد القوانين التي تم تعديلها بحسب مجال الموضوع.
- الهدف الاستراتيجي 5.2: عدد القوانين التي تم اعتمادها بحسب مجال الموضوع.
- الهدف الاستراتيجي 5.3: عدد المراسيم الصادرة بحسب مجال الموضوع.
- الهدف الاستراتيجي 5.4: عدد المراسيم المعدلة بحسب مجال الموضوع.

المؤسسات المسؤولة المحتملة

الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، المجلس النيابي، وزارة العدل، وزارة العمل، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الخارجية والمغتربين، وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب، وزارة الشؤون الاجتماعية

النتائج	التدخلات	المؤشرات	المؤسسة/ المؤسسات المسؤولة المحتملة	الجدول الزمني				الموارد المالية التقديرية
				2019	2020	2021	2022	
1.2 تعديل القانون رقم 293 لعام 2014 بشأن العنف الأسري لتعزيز الحماية من العنف الأسري.	(1.1.1) تعديل القانون رقم 293 لعام 2014 بشأن العنف الأسري من أجل توفير حماية أفضل للناجيات من العنف هن وأطفالهن.	تعديل القانون رقم 293 لعام 2014. المتوفر: 1 المستهدف: 1	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة العدل المجلس النيابي	X				الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أميركي - ليرة لبنانية

المبلغ الإضافي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية					نسبة زيادة الناجيات من العنف الأسري اللواتي يبلغن بحصولهن على خدمات الحماية. المتوفر: - المستهدف: -	
المبلغ الإجمالي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية						
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية			X	وزارة الشؤون الاجتماعية	قرار بإنشاء صندوق خاص لمساعدة الناجيات من العنف. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.1.2) إصدار قرار بإنشاء صندوق خاص لمساعدة الناجيات من العنف.
المبلغ الإضافي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية						
المبلغ الإجمالي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية						
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية			X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب	تم اعتماد قانون حول التحرش الجنسي في أماكن العمل والمجال العام. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.2.1) اعتماد مشروع قانون للتحرش الجنسي في أماكن العمل وفي المجال العام وتنفيذه.
المبلغ الإضافي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية						
المبلغ الإجمالي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية						
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية			X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مجلس النواب وزارة الشؤون الاجتماعية	القانون الخاص بزواج الأطفال. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.3.1) إقرار قانون يمنع تزويج الأطفال. (1.3) إقرار قانون يمنع تزويج الأطفال من أجل تحسين تدابير حماية الفتيات.
المبلغ الإضافي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية						

المبلغ الإجمالي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية					نسبة التراجع في أعداد زيجات الأطفال. المتوفر: بيانات أساسية مختلفة لتباين الفئات السكانية. المستهدف: 50%	
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية		X		الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة العدل المجلس النيابي وزارة الشؤون الاجتماعية	تعديل قانون مكافحة الإتجار بالبشر من أجل: (أ) إعادة تعريف الإتجار بالبشر وحتمية عدم تجريم الناجين. (ب) اتخاذ تدابير فعّالة لتوفير العلاج الجسدي والنفسي للناجين من الإتجار. نسبة زيادة النساء والفتيات المعرّضات للإتجار اللواتي بلّغن خدمات الحماية والعلاج. المتوفر: - المستهدف: -	(1.4) تعديل القانون رقم 164 لعام 2011 بشأن الإتجار بالبشر، لضمان توفير قدر أكبر من الحماية للنساء والفتيات.
المبلغ الإضافي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية						
المبلغ الإجمالي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية						
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية		X		الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة العمل وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب المجلس النيابي	تعديل قانون العمل. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.5) تعديل قانون العمل لتوفير حماية أفضل للنساء العاملات.
المبلغ الإضافي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية						
المبلغ الإجمالي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية						
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية		X		الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وزارة العمل	تعديل قانون الضمان الاجتماعي. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.6) تعديل قانون الضمان الاجتماعي لتوفير حماية أفضل للنساء.

المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية					وزارة الدولة لشؤون التمكين الاقتصادي للنساء والشباب			
المبلغ الإجمالي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية					المجلس النيابي			
الموارد الوطنيّة المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية	X	X	X	X	الهيئة الوطنيّة لشؤون المرأة اللبنانية المجلس النيابي	تعديل قانون الجنسية. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.7.1) تعديل قانون الجنسية لمنح المرأة اللبنانية حقوقاً متساوية في نقل جنسيتها لأولادها، وفقاً لأحكام الدستور اللبناني.	(1.7) تعديل قانون الجنسية الذي يمنح المرأة اللبنانية حقوقاً متساوية في منح الجنسية لأولادها.
المبلغ الإضافي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية								
المبلغ الإجمالي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية								
الموارد الوطنيّة المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	وزارة الخارجية والمغتربين المجلس النيابي	تعديل القرار بحيث يُمنح للنساء المتروّجات المساواة في الحق في دخول السلك الدبلوماسي. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.8.1) تعديل المرسوم رقم 1306 بحيث يتم السماح للنساء المتروّجات بالعمل في الوظائف الدبلوماسية الأساسية.	(1.8) تعديل المرسوم رقم 1306 الصادر بتاريخ 18 حزيران/يونيو 1971.
المبلغ الإضافي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية						عدد النساء المتروّجات اللواتي يدخلن مسابقات العمل في السلك الدبلوماسي. المتوفر: - المستهدف: -		
المبلغ الإجمالي المطلوب: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية								
الموارد الوطنيّة المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	وزارة التربية والتعليم العالي المجلس النيابي	صدر تقرير بالتعليم الإلزامي للنساء من الذكور والإناث بالتعليم حتى سن 16 عاماً. المتوفر: - المستهدف: 1	(1.9.1) إصدار وتنفيذ قرار بضمان التعليم الإلزامي للناشئة من الذكور والإناث حتى سن 16 عاماً.	(1.9) إصدار وتنفيذ القرار الخاص بالتعليم الإلزامي للشباب والشابات حتى سن 16 عاماً.

المبلغ الإضافي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية						نسبة ارتياد الناشئة من الذكور والإناث للمدارس.		
المبلغ الإجمالي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية						المتوفر: 77.4% للذكور و85.2% للإناث (2012) المستهدف: 90%		
الموارد الوطنية المطلوبة: - دولار أمريكي - ليرة لبنانية				X	الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية المجلس النيابي	السياسات التي تمت مراجعتها الخاصة بالأشخاص غير المسجلين، في ما يخص خفض/إلغاء رسوم اختبار الحمض النووي وضممان تعجيل الإجراءات القضائية ذات الصلة.	(1.10.1) تعديل بنود القانون المتعلق بالأفراد غير المسجلين/والتنازل عن الرسوم الخاصة بفحص الحمض النووي، وضممان تعجيل الإجراءات القضائية.	(1.10) تعديل بنود القانون المتعلق بالأفراد غير المسجلين (مكتومي القيد).
المبلغ الإضافي المطلوب: 50,000 دولار أمريكي 75,000,000 ليرة لبنانية						المتوفر: 1 المستهدف: 1		
450,000 دولار أمريكي 675,000,000 ليرة لبنانية	التكلفة الإجمالية للهدف الاستراتيجي 5 (الأطر الحاكمة)							
13,699,652 دولار أمريكي 20,549,478,000 ليرة لبنانية	التكلفة الإجمالية للأنشطة المتعلقة بخطة العمل الوطنية اللبنانية							
410,989 دولار أمريكي 616,484,500 ليرة لبنانية	دراسة البيانات القاعدية (2019) (3% من الإجمالي)							
273,993 دولار أمريكي 410,989,500 ليرة لبنانية	نتائج الرصد للسنة الثانية (2% من الإجمالي)							
273,993 دولار أمريكي 410,989,500 ليرة لبنانية	نتائج الرصد للسنة الثالثة (2% من الإجمالي)							
410,989 دولار أمريكي 616,484,500 ليرة لبنانية	التقييم النهائي - 2022 (3% من الإجمالي)							
15,069,616 دولار أمريكي 22,604,422,800 ليرة لبنانية	التكلفة الإجمالية لخطة العمل الوطنية اللبنانية للقرار رقم 1325							

المرفق 1: خطة العمل الوطنية 1325 والاستراتيجيات الوطنية

التعليقات	الإغاثة والإنعاش	المشاركة	الحماية	الوقاية	الاستراتيجية
مجالات التدخّل الإثني عشر وصول المرأة إلى الخدمات الصحيّة مع التركيز بشكل خاص على الصحة النفسية وزيادة التوعية بالصحة الإنجابية للنساء والفتيات	ضمان مشاركة المرأة في عمليات الحوار وفي تسوية النزاعات، ودعم ضحايا العنف وتمكينهن من مواصلة حياة طبيعية	وتشمل مشاركة المرأة في الحياة السياسية زيادة عدد النساء في مؤسسات الحكم المحلية والوطنية؛ عدد النساء في المناصب الوزارية والأحزاب السياسية؛ دعم المشاركة الاقتصادية للمرأة.	حماية النساء والفتيات في حالات الطوارئ والنزاعات المسلحة وحماية النساء من العنف وتبني قوانين لحماية المرأة من العنف الجنسي	بناء قدرات النساء لمنع نشوب النزاعات وإلغاء جميع القوانين التمييزية ضدّ المرأة.	الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2021-2011
<ul style="list-style-type: none"> 21 مجالاً هاماً، بما في ذلك التعذيب والاختفاء القسري وعقوبة الإعدام وحرية التعبير وتكوين الجمعيات والحقوق في الصحة والتعليم والسكن وحقوق النساء والأطفال وحقوق العمّال المنزليين المهاجرين والأشخاص ذوي إعاقة وحقوق اللاجئتين الفلسطينيتين وغير الفلسطينيتين. توصية بشأن المرأة والسلام والأمن: "على الحكومة إيلاء اهتماماً خاصاً للاحتياجات المرأة في لبنان ما بعد الحرب وتنفيذ القرار رقم 1325" دعوة الحكومة إلى الانضمام إلى اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد (معاهدة أوتاوا) 	تعزيز قدرات لجنة الحوار اللبنانية-الفلسطينية لمساعدة اللاجئتين الفلسطينيتين على ممارسة حقوقهم الأساسية وتحسين ظروفهم المعيشية. التركيز على الاحتياجات الخاصة للنساء في فترة ما بعد الحرب. تنفيذ القرار رقم 1325 لعام 2002 بشأن "المرأة والسلام والأمن".	اعتماد كوتا للتسريع بالتمثيل المتساوي والمساواة في المشاركة في صنع القرار وفي الإدارة الحكومية	إجراء دراسات معمّقة حول العنف ضدّ الأطفال والأطفال اللاجئيين وزواج الأطفال قانون حظر الإتجار بالبشر الذي اعتمده البرلمان والتشريعات والسياسات المتعلقة بضحايا الإتجار بالبشر.	الموافقة على قانون حماية المرأة من العنف الأسري، الذي ينصّ على تدابير عقابية وقائية وراعية	خطة العمل الوطنية اللبنانية لحقوق الإنسان 2019-2014

<p>9 أهداف منها تنفيذ البحوث والدراسات من منظور النوع الاجتماعي حول التطرف العنيف، والاستثمار في خدمات الوقاية من العنف الجنسي واوالمبني على النوع الاجتماعي، وتحسين مشاركة المرأة في القطاع الأمني وفي صنع القرار، وتحسين القوانين الخاصة بالمساواة بين الجنسين</p>	<p>بناء قدرات الناجيات من العنف</p>	<ul style="list-style-type: none"> تحسين مشاركة المرأة في القطاع الأمني وصناعة القرار تحسين القوانين الخاصة بالمساواة بين الجنسين 		<p>الاستثمار في الخدمات الخاصة بالوقاية من العنف الجنسي والمبني على النوع الاجتماعي</p>	<p>الاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف</p>
	<p>(شق الإغاثة) بناء القدرات لصالح الناجيات من العنف</p>		<p>حماية النساء والفتيات من العنف والتعامل السريع والمتساوي لصالح الناجيات من النساء والفتيات من العنف. (شق الوقاية) اعتماد قوانين متكاملة لحماية الناجيات من العنف. توفر عمليات قانونية وإجراءات لضمان التعامل السريع والفعال. تنسيق جميع القوانين الخاصة بحماية المرأة من العنف. تيسير توفر الخدمات الصحية وخدمات الصحة النفسية للناجيات من العنف.</p>	<p>الحماية من العنف ضد النساء والفتيات. تعديل واعتماد قوانين وسياسات لمنع جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات بموجب الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان. التعاون بين الهيئات والتنسيق لإعمال مبادئ الوقاية من العنف. وجود جهود فعالة من قبل المجتمع المدني للتوعية وبناء القدرات بشأن مكافحة العنف ضد النساء والفتيات. شق الحماية ويشمل ثلاثة أهداف استراتيجية:</p>	<p>استراتيجية العنف ضد النساء والفتيات</p>
<p>سعت استراتيجية وزارة التربية والتعليم العالي 1 (RACE I) إلى تدعيم معدّلات التحاق الأطفال اللبنانيين بالتعليم بعد انخفاض معدّلات الالتحاق كثيراً جراء ارتداد الأطفال السوريين للمدارس العامة.</p>				<p>تأهيل المعلّمين والعاملين في التعليم على مستوى المدارس وفي مراكز التعليم، على الإسهام في توفير بيئة شاملة للجميع وأمنة وصحية وتكفل الحماية</p>	<p>استراتيجيتنا وزارة التربية والتعليم العالي 1 و 2 2014-2016 و 2016-2021</p>

<p>وسعت استراتيجية RACE II - وهي خطة قوامها 5 سنوات - إلى زيادة وإتاحة المساواة في التعليم والتعلم لجميع الأطفال والنشء بين 3 و18 عاماً في لبنان.</p>				<p>تيسير توفر الخدمات الصحيّة وخدمات الصحة النفسية للناجيات من العنف.</p>	
---	--	--	--	---	--

